حديثُ ابنِ مَسعودٍ رضي الله عنه في التَّخْليق والتَّقْدير

دراسةٌ حديثيةٌ تحليليةٌ مُقارَنةٌ

د. قاسم علي سعد

حديثُ ابنِ مَسعودٍ ﷺ في التَّخْليق والتَّقْدير
دراسةٌ حديثيةٌ تحليليةٌ مُقارَنةٌ

د. قاسم علي سعد

ملخص البحث

يقدِّم هذا البحثُ دراسةً حديثية تحليلية لحديث عظيم من جوامع الكَلِم، وهو حديثُ ابنِ مَسعودٍ ﷺ عن الصادق المصدوق ﷺ في أطوار التَّخْليق وأمر التَّقْدير، المشتمل على معان دقيقة حافلة، والكاشف عن حقائق جليلة خافية.

حديث تكلّم فيه النبي ﷺ عن مراحل التخلق المتعاقبة، وكتابة التقادير المتنوعة، ونفخِ الروح التي لا يُدرِك كُنْهَها إلا خالقها، كل ذلك بلسان الوحي المبين، الذي لا يمكن لبشر أن يأتي به من تلقاء نفسه، فكان الحديث روعة في الإعجاز، وآية في الإيجاز، خشع لهيبته العلماء الأفذاذ، وخضع لعظمته الأطباء المهرة.

وقد ربط هذا الحديث الجليل النهايات بالبدايات، وبيّن أن الخواتيم ميراثُ السوابق، فكان مدرسة للإصلاح، وتهذيب النفوس، فيه خوف ورجاء، وعمل وأمل، وعلم ووعظ.

وحَرَص البحث على الجمع بين الأحاديث النبوية الواردة في هذا الباب، نافياً عنها كل دعاوى التعارض، وقد استفاد في ذلك من خلاصة ما وصل إليه الطب الحديث في أمر تخلق الجنين وما يتعلق به.

Abstract

Hadith of Ibn Masoud on Creation:

An analytic and comparative study

This paper is an analytic study of a great Prophetic Hadith that was narrated by Ibn Masoud "May Allah be pleased with him." It explains the stages of creation and determination that include precise meanings and reveal significant and hidden facts. In this Hadith, Prophet Mohammed (PBUH) explains the consecutive stages of creation and the determination of several aspects of the human life. In addition, it talks about the process of blowing the soul into the creature, a matter that only Allah Knows. This Hadith is a miracle that impressed scholars and physicians. The Hadith connects the beginnings with the endings and it shows that the results or ends are the outcomes of earlier acts. Therefore, it is considered as a school of reformation and discipline. This hadith introduces the concepts of fear, hope, education, knowledge and preaching. The paper examined all the relevant Prophetic Hadiths and proved that there is no contradiction among them in light of the recent findings of research in medicine in the field of embryos and the stages of their creation.

الافتتاحية

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيِّد الأوّلين والآخِرين، نبينا محمد بن عبد الله، وعلى آله الطيِّبين الأطهار، وصحابته الميامين الأخيار، ومن اقتفى أثرهم، وانتهج سبيلهم إلى يوم الدين.

أما بعد: فهذه دراسة حديثية تحليلية في حديث عظيم، هو من جوامع الكَلِم، وعيون الحِكَم، اشتمل على معان دقيقة حافلة، وكشف عن حقائق جليلة خافية، تخلّلته روعة الإعجاز، وصَبغته بلاغة الإيجاز، فهو بديع الوَضْع، مَهيب الوَقْع، ربط النهايات بالبدايات، وتحدّث عن عالم الأجساد والأرواح، وتكلّم عن التخليق والتقدير، وجعل القلوب مُعلّقةً بين السوابق والخواتيم.

حديث تشهد كلماته بأنه عَلَم من أعلام النبوة، لا يمكن لبشر أن يأتي به من تلقاء نفسه، فهو في الدين أصلٌ قويم، وهو في العلم ركنٌ رَكين، خشع لهيبته العلماء الأفذاذ، وخضع لعظمته الأطباء المهرة.

وأثره في النفس يدركه كل متدبر لمعانيه فيما يَختم به ويُبدي، فهو يَسُرّ ويُبكي، ويُخيف ويُرجي، وهو يحضّ على العمل ويفتح أبواب الأمل، ويدعو إلى التواضع وترك العُجْب، ويحمل على القناعة ونبذ الحرص، ويُزهِّد في الدنيا ويُلجئ إلى الله، وهو خير واعظ ومُعلِّم، وهو من كنوز الهُدى.

كلُّ ذلك وغيرُه في حديث ابن مسعود ﷺ، عن الصادق المصدوق ﷺ، الذي لا ينطق عن الهوى، ولا يأتي إلا بالرشاد.

وبحثي هذا يحاول أن يُظهر عظمة هذا الحديث، ويَكشف عن أسراره، ويتأمل في إعجازه، ويقف على فوائده ودُرره، ويُوفِّق بينه وبين غيره من الأحاديث الواردة في الباب، مع الاستفادة من الخلاصات الطبية في هذا المجال. سائلاً الله تعالى أن يُمكِّنني من ذلك، وأن يُلهمني الصواب، إنه أكرم مسؤول وخير مأمول.

المبحث الأول

حديثُ ابنِ مسعود ﷺ ومنزلتُه وتحليلُ ألفاظه

الحديث وتخريجه:

الحديث: عن عبدالله بن مسعود[1] ﷺ قال: "حدثنا رسولُ الله ﷺ -وهو الصادقُ المَصْدُوقُ- أنّ أحدَكم يُجْمَع خَلْقُه في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكونُ في ذلك عَلَقَةً مثلَ ذلك، ثم يكونُ في ذلك مُضْغَة مثلَ ذلك، ثم يُرْسَلُ المَلَكُ فيَنْفُخُ فيه الروحَ، ويُؤْمَرُ بأربعِ كلماتٍ، يُكْتَبُ رزقُه وأجلُه وعملُه وشقيٌّ أو سعيدٌ.

فو الذي لا إله غيرُه، إن أحدَكم ليَعْملُ بعملِ أهلِ الجنّةِ حتى ما يكونُ بينه وبينها إلا ذِراعٌ، فيَسْبِقُ عليه الكتابُ، فيعملُ بعملِ أهلِ النّار، فيَدْخُلُها. وإن أحدَكم ليعملُ بعملِ أهل النّار حتى ما يكونُ بينه وبينها إلا ذِراعٌ، فيَسْبِقُ عليه الكتابُ، فيعملُ بعملِ أهلِ الجنّةِ، فيَدْخُلُها".

تخريج الحديث مختصراً: أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب بَدْء الخَلْق، باب ذِكر الملائكة (٣٢٠٨)، وكتاب الأنبياء صلوات الله عليهم، باب خَلْق آدمَ صلوات الله عليه ودُرِيّتِه (٣٣٣٢)، وكتاب القَدَر، باب١ (٦٥٩٤)، وكتاب التوحيد، باب ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾ الصافات: ١٧١ (٧٤٥٤).

وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القَدَر، باب كيفية خَلْق الآدمي في بطن أمه...(٢٦٤٣)، واللفظ له. واعتمدت نسخة مكتبة كُوْبْريلّي، وهي مضبوطة ومقابلة ومصحّحة ومقروءة على أئمة ٢٣٣ب-٢٣٤أ. وقد روى مسلم الحديث عن جماعة من شيوخه، واخْتَارَ اللفظَ المُثْبَتَ، الذي سمعه من شيخه محمد بن عبدالله بن نُمير الهَمْداني، قال: حدثنا أبي وأبو معاوية ووكيع، قالوا: حدثنا الأعمش.

كما أخرجه أبو داود في سننه: كتاب السُّنّة، باب في القَدَر (٤٦٧٦)، والترمذي في جامعه: أبواب القَدَر، باب ما جاء أن الأعمال بالخواتيم (٢٢٧١) وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، وابن ماجَهْ في السنن: أبواب السُّنّة، باب في القَدَر (٧٦).

وأخرجه أيضاً النَّسَائي في السنن الكبرى: كتاب التفسير، قوله تَعَالَىٰ: ﴿ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ ﴾ هود: ١٠٥ (١١١٨٢)، مختصراً.

كلهم أخرجه من طريق سليمان الأعمش عن زيد بن وَهْب عن ابن مسعود ﷺ. لكن النَّسَائي أخرجه من طريقين عن زيد بن وهب: طريقِ الأعمش المذكور، وطريق سَلَمَة بن كُهَيْل[٢].

منزلة الحديث وضلالات بعض منكريه :

اشتمل حديث ابن مسعود ﷺ على مهمات جليلة، ومعان جامعة سديدة، لا يدركها اجتهاد بشر في ذلك الزمان، بل في كل زمان بصورتها الجامعة، إذ تكلم عن تخليق الجنين ومراحله ومسمّياته بصورة معجزة أدهشت العلماء والأطباء، وتحدّث عن التقدير الأول والتقدير في بطن الأم بلسان الوحي، وألمع إلى زمان نفخ الروح. فكشف عن البدايات والغايات، وعلم المبدأ والمعاد، واتصال الأجسام بالأرواح، وربط بين السوابق والخواتيم، قال ابن المُلَقّن: "هذا حديث عظيمٌ...جليلٌ، حفيلٌ"[٣]. وقال نجم الدين الطُّوْفي: "وهذ الحديث يتعلّق بمبتدأ الخلق ومنتهاه، وأحكام القَدَر في المبدأ والمعاد"[٤].

لذا عُدّ هذا الحديث أصلاً من أصول العلم، وقاعدة في الدين، وكلّية من كلّياته، قال ابن رجب: "وقال الحاكم: حدثونا عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه، أنه ذَكَرَ قولَه عليه الصلاة والسلام: (الأعمال بالنيات)، وقولَه: (إن خَلْق أحدِكم يُجمع في

بطن أمّه أربعين يوماً)، وقولَه: (من أحدث في ديننا ما ليس منه فهو رَدّ)، فقال: ينبغي أن يُبدأ بهذه الأحاديث في كل تصنيف، فإنها أصول الحديث. وعن إسحاق بن راهُويه قال: أربعة أحاديث هي من أصول الدين: حديث عمر: (إنما الأعمال بالنيات)، وحديث: (الحلال بيِّن والحرام بيِّن)، وحديث: (إن خَلْق أحدكم يُجمع في بطن أمـه)، وحديث: (من صنع في أمرنا شيئاً ليس منه فهو رَدّ)[٥].

وإلى جانب جلالة المعنى، وضخامة المضمون، ومهابة الوَقْع، فإن الحديث حجة عند النقاد، قال ابن رجب: "هذا الحديث متفق على صحته، وتلقته الأمة بالقبول"[٦]. ثم استأنس ببعض الرُّؤَى في ذلك.

ولابن حجر جزء مفرد في طرق هذا الحديث، قال: "وكنت خرّجته في جزء من طرق نحو الأربعين نفساً عن الأعمش، فغاب عني الآن، ولو أمعنت التتبع لزادوا على ذلك"[٧].

ولا قيمة لقول المبتدعة في هذا الحديث، الذين دأبوا على ردّ ما خالف أهواءهم من الأحاديث، ولو بلغ في الصحة كل مبلغ، قال بدر الدين الزركشي: "ولا التفات إلى إنكار عمرو بن عُبيد من المعتزلة لهذا الحديث"[٨].

ودونك ألفاظَ هذا المعتزليِّ الضالةَ الزائغة، التي يترسم خطاها كثير ممن تسمى بالعقلانية اليوم، قال مُعاذُ بنُ معاذٍ العَنْبَري: "سمعت عمرو بن عُبيد يقول -وذَكَر حديث الصادق المصدوق، فقال: لو سمعتُ الأعمش يقول هذا لكَذّبته، ولو سمعت زيد بن وهب يقول هذا ما أحببته، ولو سمعت عبدالله بن مسعود يقول هذا ما قَبِلته، ولو سمعتُ رسول الله ﷺ يقول هذا لرددته، ولو سمعتُ الله تعالى يقول هذا لقلت له: ليس على هذا أخذت ميثاقنا"[٩]. وقد عَلّق ابن الملقن على هذا الكلام الشنيع السَّمِيج بقوله: "فهذا قد ارتكب في مقالته هذه خَطْباً جسيماً، نعوذ بالله من الضلال،

ونسأله الفوز من الأهوال"[١٠]. وقال ابن حَجَر الهيتمي: "وإنكار عمرو بن عُبيد -من زهاد القدرية- له، من ضلالاته وخرافاته، وحماقته وجهالاته"[١١].

وأما ما نُقل عن عمر بن عبدالعزيز ﷺ من إنكاره للحديث، فقد شَكّك في صحته بعض العلماء، ومنهم من أوّل كلامه وحمله المحمل اللائق، قال ابن حَجَر العسقلاني: "وحَكَى ابن التِّين أن عمر بن عبدالعزيز لما سمع هذا الحديث أنكره، وقال: كيف يصح أن يعمل العبد عمره الطاعة ثم لا يدخل الجنة؟! انتهى. وتوقف شيخنا ابن الملقّن في صحة ذلك عن عمر، وظهر لي أنه إن ثبت عنه حُمل على أن راويه حَذَف منه قوله في آخره: (فَيَسْبِقُ عليه الكتابُ، فيعملُ بعملِ أهلِ النّار، فَيَدْخُلُها)، أو أَكْمَل الراوي لكن استَبْعد عمر وقوعه وإن كان جائزاً، ويكون إيراده على سبيل التخويف من سوء الخاتمة"[١٢].

وعوداً على بدء، أودّ أن أنقل هنا كلام أحد كبار الأطباء المعاصرين لأرسخ مكانة حديث ابن مسعود ﷺ، قال الدكتور مأمون شقفة -الاستشاري في التوليد وأمراض النساء، وعضو كلية المولّدين والنسائيين في لندن-: "أعترف أني فهمت علم الجنين لأول مرة في حياتي حين فهمت حديث الأربعينات، وأعترف أني لم أفهم علم الجنين كما يجب حين دَرَسْته كطالب في الطب، ولولا أن أساتذتنا هم الآخرون لم يفهموه أيضاً كما يجب لما نجح فيه أحد من الطلاب، وأعترف أني لم أقصِّر في الدراسة باللغتين العربية والإنكليزية، وأعترف أنني وجدت دراسة هذا العلم صعبة جداً ومعقدة جداً لسبب بسيط، هو أن الذين يكتبونه ما زالوا حتى الآن -(أي قبل أكثر من خمس وعشرين سنة)- متلبكين به، وما أظنهم سيستطيعون عرضه على الناس بأسلوب مبسط يجعل طالب الطب والإنسان العادي يفهمه ويحيط به إلا إذا اتبعوا أسلوب حديث الأربعينات"[١٣].

وأردف قائلاً: "إن حديث الأربعينات يقدم التقسيم العلمي والعملي الوحيد الواقعي والمبسط لعلم الجنين، وذلك دون إهمال أي حقيقة من حقائق هذا العلم، فهو من جوامع الكلم الشاهدة إلى قيام الساعة على نبوة الصادق الأمين...ولو أتيح لي أن أُدَرِّس علم الجنين لأحد...لقدمناه لطلابنا على الطريقة النبوية الشريفة، وسيفهمونه على الفور"(١٤).

تحليل ألفاظ الحديث:

حدثنا: معنى هذه الكلمة كما قال نجم الدين الطُّوفي: "أنشأ لنا خبراً حادثاً"(١٥).

وهو الصادقُ المَصْدوق: وصفٌ اشتُهر للنبي ﷺ، وقد استعمله فيه عدد من الصحابة سوى ابن مسعود ﷺ، كعلي بن أبي طالب وأبي هريرة وأبي ذر والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهم، وغيرِهم.

وهذه الجملة الأشبه فيها أن تكون اعتراضية، قال شرف الدين الطِّيْبي: "الأَولى أن تُجعل...اعتراضية لا حالية، ليعُمّ الأحوال كلَّها، وأن يكون من عادته ودَأْبه ذلك"(١٦).

ومعناها كما قال محيي الدين النووي: "الصادق في قوله، المَصْدوق فيما يأتي من الوحي الكريم"(١٧). وقال نجم الدين الطُّوفي: "فالصّادق الآتي بالصِّدق، وهو الخبر المطابِق، والمصدوق الذي يأتيه غيره بالصِّدق، وعلى هذا القياس الكاذب والمكذوب...والنبي ﷺ صادق فيما أَخبر به، مصدوق فيما أُخبر، لأن جبريل مُخبره"(١٨). ونحوهما عند ابن حجر العسقلاني مع زيادة إيضاح وتوجيه، قال: "والصادق معناه المُخْبِر بالقول الحق، ويُطلق على الفعل، يقال: صَدَق القتال وهو صادق فيه. والمَصْدوق معناه: الذي يُصْدَق له في القول، يقال: صَدَقْتُه الحديثَ إذا أخبرته به إخباراً جازماً، أو معناه الذي صَدَقه الله تعالى وعده"(١٩). وقال الكَرْماني في

شرح الكلمة الثانية خاصة مؤكداً بعض تلك المعاني، ومضيفاً بعض الفوائد: "والمَصْدوق: أي المُخْبَر به -بلفظ المفعول- صِدقاً، أي ما أخبر به جبريلُ عليه السلام كان صِدقاً، ويحتمل أن يراد المُصَدَّق من جهة الناس"[٢٠]. ولخّص بدر الدين العيني جملة ما سبق بقوله: "الصادق أي في نفسه، والمصدوق من عند الله"[٢١]. ولابن المُلَقِّن لمحات مزيدة، قال: "ومعنى وصفه بالصادق عصمته، لا يقول إلا حقاً، وبالمصدوق أن الله صدقه فيما وعده به، وهذا تأكيد"[٢٢].

وسببُ ذِكر تلك الجملة ما بينه الكَرْماني بقوله: "فإن قلتَ: ما الغرض من ذكر الصادق المصدوق، وهو إعلام بالمعلوم؟! قلتُ: لما كان مضمون الخبر أمراً مخالفاً لما عليه الأطباء، أراد الإشارة إلى صدقه وبطلان ما قالوه، أو ذَكَره تلذّذاً وتبرّكاً وافتخاراً"[٢٣]. وكذا ما سبقه به ابن العربي بقوله: "قولـه: (حدثنا الصادق المصدوق)، وهي صفته ﷺ، ذكرها تجديداً للإيمان بها، وتأكيداً في قلبه لها، وتنبيهاً للسامع على وجوب قبولها"[٢٤].

أَنّ أحدَكم: بفتح همزة (أنّ) كما في النسخة الخطية من صحيح مسلم[٢٥] التي سبقت الإشارة إليها. وذكر شهاب الدين القَسْطَلاّني في شرحه لهذا الحديث من كتاب القَدَر في صحيح البخاري أنها بالفتح في هذا الموضع من النسخة اليُونينية التي اعتمدها، فقال: "في اليُونينية مضبوطة (أنّ) بفتح الهمزة، وقبلها (قال) مخرجة مصحح عليها، فالله أعلم هل الضبط قبل تخريج (قال) أم بعده؟، كذا رأيته في الفرع كأصله"[٢٦]. وقد جزم بفتح الهمزة أيضاً أبو البقاء العُكْبَري -من غير ذكر كلمة (قال) في الحديث-، فقال: "لا يجوز في (أنّ) ههنا إلا الفتح، لأن قبله: (حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق)، فأنّ وما عملت فيه، معمول (حدثنا)، ولو كُسرت لصار مستأنفاً منقطِعاً عن (حدثنا)"[٢٧]. لكن تعقّبه الخُوَيِّي بأن الرواية جاءت بالفتح والكسر، فلا

اعتبار لرد الكسر[٢٨]. وقد قطع النووي في شرحه لصحيح مسلم بالكسر فقال: "فبكسر الهمزة على حكاية لفظه ﷺ"[٢٩].

وقوله: (أحدكم) أي واحدكم، قال تاج الدين الفاكهاني: "وأحد هنا بمعنى واحد، فلذلك استعملت في الثبوت، ويجوز استعمالها أيضاً في النفي، بخلاف أحد التي هي للعموم، فإنها لا تستعمل إلا في النفي، نحو: لا أحد في الدار، وما جاءني من أحد. والأصل في أحد: وَحَد، فقُلبت الواو المفتوحة همزة، وهو سماع لا قياس"[٣٠].

يُجْمع خَلْقُه في بطن أمه: أي يُضم ويُحْرَز ما يُخلق منه الإنسان من ماء في محل الولادة من رحم الأم بعد أن يكون منتشراً، قال شرف الدين الطِّيْبي: "قوله: (إن خَلْق أحدكم...) أي ما يُخلق منه أحدكم يُقرّر ويُحرز في بطنها"[٣١]. وقال نجم الدين الطُّوفي: "قوله: (يُجمع خَلْقُه في بطن أمه) أي مادة خلقه، وهو الماء الذي يُخلق منه، ويُجمع أي يُضم ويُحفظ"[٣٢]. وقال ابن حجر العسقلاني: "والمراد بالجمع ضمّ بعضه إلى بعض بعد الانتشار، وفي قوله: (خَلْق) تعبير بالمصدر عن الجُثّة، وحُمل على أنه بمعنى المفعول[٣٣]...أو على حذف مضاف أي ما يقوم به خلق أحدكم، أو أطلق مبالغة كقوله: (إنما هي إقبال وإدبار) جعلها نفس الإقبال والإدبار لكثرة وقوع ذلك منها"[٣٤]. وقال شهاب الدين القَسْطَلاّني: "يُجمع...أي يُخزن"[٣٥].

وزاد أبو العباس القُرطبي المعنى إيضاحاً فقال: "يعني -والله تعالى أعلم- أن المنيّ يقع في الرحم حين انزعاجه بالقوة الشهوانية الدافعة مبثوثاً متفرّقاً، فيجمعه الله تعالى في محل الولادة من الرَّحِم في هذه المدة"[٣٦]. مستدلاً -في الجملة- بتفسير ابن مسعود رضي الله عنه -وهو راوي الحديث- لجمع خَلْق الإنسان في بطن أمه، قال عمّار بن رُزَيْق: "قلت للأعمش: ما يُجمع في بطن أمه؟ قال: حدثني خَيْثمة قال: قال عبدالله: إن النطفة إذا

وقعت في الرَّحِم، فأراد الله أن يخلق منها بشراً، طارت في بَشَر المرأة تحت كل ظُفُر وشَعَر، ثم تمكُث أربعين ليلة، ثم تنزل دماً في الرَّحِم، فذلك جمعها"(٣٧).

وقد ذكر مجد الدين بن الأثير تفسير ابن مسعود ﷺ، ثم قال: "كذا فسّره ابن مسعود فيما قيل. ويجوز أن يريد بالجمع مُكْثَ النطفة في الرحم أربعين يوماً تتخمّر فيه حتى تتهيأ للخلق والتصوير، ثم تُخْلَق بعد الأربعين"(٣٨).

وبعد أن نقل شرف الدين الطِّيْبي ما سبق عن ابن مسعود ﷺ اعتماداً على الخَطّابي، قطع الطريق على أي تفسير آخر فقال: "والصحابة أعلم الناس بتفسير ما سمعوه، وأحقهم بتأويله، وأولاهم بالصدق فيما يتحدثون به، وأكثرهم احتياطاً للتوقي عن خلافه، فليس لمن بعدهم أن يردّ عليهم"(٣٩). وقد ضيّق الطِّيْبي واسعاً في هذا المقام، لاسيما وأنه قد رُوي عن النبي ﷺ ما يُخالف بعض ذلك، ففي كلام ابن مسعود أن الجمع يكون بعد الأربعين، وفي الحديث الآتي يكون في السابع، فعن مالك بن الحُوَيرث ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: "إن الله تعالى إذا أراد خَلْق عَبْد، واقع الرجل المرأةَ، طار ماؤه في كل عِرْق وعُضو منها، فإذا كان اليومُ السابعُ جمعه الله عز وجل، ثم أحضره كلّ عِرْق له دون آدمَ عليه السلام، في أي صورة ما شاء ركّبه"(٤٠). قال أبو عبد الله بن منده عقب روايته لهذا: "وهذا إسناد متصل مشهور على رَسْم أبي عيسى والنَّسائي وغيرِهما"(٤١).

وورد في بعض روايات الباب ذكر (الرَّحِم) بدل (بطن)، والأمر سهل. قال الحافظ ابن حجر: "واختلاف الألفاظ بكونه في البطن، وبكونه في الرحم، لا تأثير له، لأنه في الرَّحِم حقيقة، والرَّحم في البطن، وقد فسّروا قوله تَعَالَىٰ: ﴿فِي ظُلُمَٰتٍ ثَلَٰثٍ﴾ الزمر: ٦، بأن المراد ظلمةُ المَشِيْمة وظلمة الرَّحم وظلمة البطن، فالمَشِيْمة في الرَّحِم، والرَّحِم في البطن"(٤٢). وقال ابن حجر الهَيْتَمي: "(في بطن) أي رحم"(٤٣).

ورأى البعض تفسير جمع الخلق في بطن الأم من منظور طبي، فذكر أن جمعه يبدأ عند تلقيح الحيوان المنوي للبُويضة، فيكوِّنان معاً خلية الجنين الأولى، وهي النطفة الأمشاج (أي البويضة الملقحة)، والخلية الجسدية للإنسان تحتوي على ٤٦ كروموسوماً، فالحيوان المنوي يحتوي على نصف هذا العدد، أي ٢٣ كروموسوماً فقط، والبويضة تحتوي على النصف الآخر من الكروموسومات، (والكروموسومات هي الصِّبغيات أو الجسيمات الملونة التي تحمل الصفات الوراثية)، وبالتقائهما يكون الجمع[٤٤].

أربعين يوماً: وفي بعض روايات هذا الحديث في الصحيحين: (أربعين ليلة)، قال ابن حجر العسقلاني: "ويُجمع بأن المراد يوم بليلته، أو ليلة بيومها"[٤٥].

وثمّة زيادة كلمة (نُطْفة) عند أبي عَوَانة الإسفراييني، ويبدو أن ذلك في مستخرجه على صحيح مسلم، قال ابن حجر: "ووقع عند أبي عَوَانة من رواية وَهْب بن جرير عن شعبة مثل رواية آدم، لكن زاد (نطفة) بين قوله: (أحدكم) وبين قوله: (أربعين)، فبيّن أن الذي يُجمع هو النطفة، والمراد بالنطفة المَنِيّ، وأصله الماء الصافي القليل[٤٦]"[٤٧]. وقد اشتهرت هذه الزيادة عند الناس، وبنوا عليها أحكاماً، مع أنها لم ترد في عامة روايات الحديث. وقام ابن حجر الهَيْتَمي بذكر معناها في شرحه للأربعين النووية وجعلها من المتن، مع أنها لم تَثْبت عند النووي، ففي الشرح المذكور: "(أربعين يوماً) حال كونه (نطفة) أي مَنِيّاً في مدة الأربعين"[٤٨]. بل إن جماعة من العلماء اعتمدوها في شرح الحديث مع عدم ذكرهم لها في المتن، فعلى سبيل المثال قال ابن المُلَقِّن: "وقوله: (في بطن أمه أربعين يوماً) يريد نطفة"[٤٩].

ثم يكون في ذلك عَلَقة مثل ذلك:

معناه كما قال الحافظ ابن حجر -مع ملاحظة أنه تكلم عن روايةٍ بلفظ (تكون)-: "و(تكون) هنا بمعنى تصير، ومعناه أنها تكون بتلك الصفة مدة الأربعين،

ثم تنقلب إلى الصفة التي تليها، ويحتمل أن يكون المراد تصيّرها شيئاً فشيئاً، فيخالط الدم النطفة في الأربعين الأولى بعد انعقادها وامتدادها، وتجري في أجزائها شيئاً فشيئاً، حتى تتكامل عَلَقة في أثناء الأربعين، ثم يخالطها اللحم شيئاً فشيئاً إلى أن تشتد فتصير مُضغة، ولا تسمى عَلَقة قبل ذلك ما دامت نطفة، وكذا ما بعد ذلك من زمان العَلَقة والمضغة"[٥٠].

وقد ميّز أبو العباس القرطبي بين كلمتي (ذلك) الأولى والثانية، وغاير بينهما، واهتم بذلك لأن الأُولى وردت في صحيح مسلم وهو شارحه، وهي لم ترد في صحيح البخاري ولا في كثير من الأصول، قال القرطبي: "و(ذلك) الأول إشارة إلى المحل الذي اجتمعت فيه النُّطفة وصارت عَلَقة، و(ذلك) الثاني إشارة إلى الزمان الذي هو الأربعون. وكذلك القول في قوله: (ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك)"[٥١]. كذا قال! وسيأتي إن شاء الله تعالى ما يدل على رجحان ما سوى هذا التفسير.

والعَلَقَة واحدة العَلَق، قال الطِّيْبي: "وهي الدم الغليظ الجامد"[٥٢]، وقال ابن المُلَقِّن: "والعَلَقة قِطعة دم قبل أن تيبس"[٥٣]. وقال أيضاً: "سُمِّيت بذلك لرطوبتها وتعلّقها بما تمرّ به"[٥٤]. ونقل ابن رجب عن الإمام أحمد قوله في تفسير العَلَقة: "هي دم لا يستبين فيها الخَلْقُ"[٥٥].

كذا قال علماؤنا من قبلُ في تفسير العَلَقة، والأطباء اليوم أكثر دقة في تحديد المراد بطبيعة الحال، قال الدكتور محمد علي البار: "العَلَقة هي المرحلة التي تلي تَكَوُّن النطفة الأمشاج، وتبدأ منذ تعلّق النطفة الأمشاج (مرحلة التُّوتة) بالرحم، وتنتهي عند ظهور الكُتل البدنية التي تعتبر بداية المضغة"[٥٦]. ثم اعتذر الدكتور البار عن وصف العلماء السابقين للعَلَقة بالدم الغليظ المتجمد، فقال: "فالعَلَقة لا تكاد ترى بالعين المجرَّدة، وهي مع ذلك محاطة بالدم من كل جهاتها، فتفسير العَلَقة إذاً بالدم الغليظ

ناتج عن الملاحظة بالعين المجرَّدة"[٥٧]. ثم بيّن أن تسمية هذه المرحلة بالعلقة في غاية الدقة، لأن التعلق هو أهم ما يُميِّز هذه المرحلة[٥٨].

مُضْغَـة: قال نجم الدين الطُّوفي: "والمضغة قِطعة لحم، قَدْر ما يُمضغ"[٥٩].

كذا قال بعض علمائنا من قبلُ: إن المضغة سميت بهذا لأنها قَدْرُ ما يُمضغ. والأمر ليس كذلك، ولو استعملوا كلمة الشكل مكان كلمة القَدْر لكان تعبيرهم دقيقاً، قال الدكتور البار: "وقد كان المفسرون القدامى يصفون المضغة بأنها مقدار ما يُمضغ من اللحم...أرى الآن أن وصف المضغة ينطبق تمام الانطباق على مرحلة الكُتل البدنية، إذ يبدو الجنين فيها وكأن أسناناً انغرزت فيه ولاكته ثم قذفته"[٦٠].

يُرسلُ المَلَك: أي يُؤمر المَلَك الموكَّل بالرَّحِم بالتصرف المذكور، وقد جاء في حديث أنس بن مالك ﷺ المرفوع: "إنّ الله قد وكّل بالرَّحِم مَلَكاً، فيقولُ: أيْ ربِّ، نطفةٌ، أيْ ربِّ، عَلَقَةٌ، أيْ ربِّ، مُضْغَةٌ..."[٦١].

قال ابن حجر في كلمة (المَلَك): "واللام فيه للعهد، والمراد به عهد مخصوص، وهو جنس الملائكة الموكَّلين بالأرحام"[٦٢]. وأما المراد بالإرسال فقد حَدّده الكَرْماني بقوله: "المراد بالبعث -(كما في رواية البخاري)- الحكم عليه بالتصرف فيها"[٦٣]. وقال في موضع آخر: "والمراد بالبعث الأمر بها"[٦٤]. وقد سَبَقَ القاضي عِياضٌ إلى هذا فقال: "وما ذكره في الحديث من إرسال المَلَك له فمراده -والله أعلم بمراده- توجيهه للتصرف في هذه الأحوال وامتثال هذه الأفعال، وإلا فقد دُكر في حديث أنس أنه موكّل بالرحم...وهو ظاهر حديث ابن مسعود"[٦٥].

وأيّد ابن حجر هذا التوجيه بقوله: "وهو الذي ينبغي أن يُعَوَّل عليه"[٦٦]. لكنه ذكر بعده توجيهاً آخر وهو أن المَلَك يُرسل إلى اللوح المحفوظ، قال: "وقد وقع في رواية يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن الأعمش: (إذا استقرت النطفة في الرحم أخذها

الملك بكفه فقال: أيْ ربِّ، أذكر أو أنثى؟..الحديث)، وفيه: (فيقال: انطلق إلى أم الكتاب فإنك تجد قصة هذه النطفة، فينطلق فيجد ذلك)، فينبغي أن يفسّر الإرسال المذكور بذلك"[٦٧].

فَيَنْفُخُ فيه الروحَ: قال أبو العباس القرطبي: "ونفخُ المَلَك في الصورة سببٌ يخلق الله عنده بها الروحَ والحياة، لأن النفخ المتعارف إنما هو إخراج ريح من النافخ يتصل بالمنفوخ فيه، ولا يلزم منه عقلاً ولا عادة في حقنا تأثير في المنفوخ فيه، فإن قُدِّر حدوث شيء عند ذلك النفخ، فذلك بإحداث الله تعالى، لا بالنفخ"[٦٨]. وقال قبل ذلك: "إنما ينفخُ -(يعني المَلَك)- الروحَ فيها بعد أن تتشكَّل تلك المضغة بشكل ابن آدم، وتتصوّر بصورته، كما قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَٰمَ لَحْمًا ﴾ المؤمنون: ١٤ ... قال أبو العالية وغيره: وهذا التخليق والتصوير يكون في مدة أربعين يوماً، وحينئذ يُنفخ فيه الروح، وهو المعنيُّ بقوله تَعَالَىٰ: ﴿ ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ ۚ ﴾ المؤمنون: ١٤ "[٦٩].

وقد بيّن ابن حجر المراد بإسناد النفخ إلى المَلَك وإسنادِه إلى الله تعالى، فقال: "ومعنى إسناد النفخ للمَلَك أنه يفعله بأمر الله...والمراد بإسناده إلى الله تعالى أن يقول له:كن، فيكون"[٧٠].

وأما الروح فقال نجم الدين الطُّوفي: "وهو المعنى الذي يحيا به الإنسان، وهو من أمر الله عز وجل كما أَخبر"[٧١].

ويُؤمرُ بأربع كلماتٍ: أي يُؤمر المَلَك بكتابة أربعة أشياء مُقَدّرة من أحوال هذا المخلوق، كما ذكر الحافظ ابن حجر[٧٢]. وفسّر الطِّيبي لفظة (الكلمات) بقوله: "والكلمات القضايا المُقَدَّرة، وكل قضيّة تسمى كلمة، قولاً كان أو فعلاً"[٧٣].

وقد وقف ابن العربي عند كلمة (ويُؤمر) منبِّهاً إلى معنى لطيف فيها، فقال: "قوله: (ويُؤمر): هذه الفائدة العظمى، لأنه لو أَخبر فقال: أجله كذا ورزقه كذا وهو شقي أو سعيد، ما تغيّر خبره أبداً، لأن خبر الله لا يجوز أن يوجد بخلاف مَخْبَره، لوجوب الصدق له، ولكنه يأمر بذلك كلِّه، ولله سبحانه أن ينسخ أمره ويقلب ويصرف العباد فيه من وجه إلى وجه. فافهموا هذا فإنه نفيس، وفيه يقع المحو والتبديل، وأما في الخبر فلا يكون ذلك أبداً، وكذلك يقع المحو في صحائف المَلَك، ويُرفع إلى ما في أم الكتاب، وهو تأويل قوله: ﴿ يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ﴾ الرعد: ٣٩"[٧٤].

وظاهر قوله ﷺ: (ويؤمر بأربع كلمات) يفيد وجوده ابتداء من غير سؤال، لكن حديث حُذيفة بن أَسِيد الغِفاري الآتي مصرح بأن المَلَك يسأل ربه عن ذلك، فيجيبه رب العزة سبحانه بأمره، قال أبو العباس القرطبي: "ظاهر هذا اللفظ أن المَلَك يؤمر بكَتْب هذه الأربعة ابتداء، وليس كذلك، بل إنما يؤمر بذلك بعد أن يسأل عن ذلك، فيقول: يا رب، ما الرزق؟ ما الأجل؟ ما العمل؟ وهل شقي أو سعيد؟ كما تضمنته الأحاديث الآتية بعد -(يعني حديث حذيفة بن أَسِيد ﷺ برواياته، وحديثاً آخر لأنس بن مالك ﷺ)-. بل قد روى يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال: حدثنا داود، عن عامر، عن علقمة، عن ابن مسعود، وعن ابن عمر: (إن النطفة إذا استقرت في الرحم أخذها ملك بكفِّه، وقال: أي ربِّ، أذكر أم أنثى؟ شقي أم سعيد؟ ما الأجل؟ ما الأثر؟ بأي أرض تموت؟ فيقال له: انطلق إلى أم الكتاب، فإنك تجد قصة هذه النطفة، فينطلق فيجد قصتها في أم الكتاب...)"[٧٥].

يُكْتَبُ: ضُبطت هكذا في النسخة الخطية التي اعتمدتها من صحيح مسلم، لكن النَّووي قيّد الحرف الأول بالباء فقال: "قوله: (بكَتْبِ رزقه) هو بالباء الموحَّدة في أوله

على البدل من أربع"[٧٦]. وأما في صحيح البخاري فضبطت الكلمة بالوجهين، قال ابن حجر: "وضبط (بكتب) بوجهين، أحدهما بموحَّدة مكسورة وكاف مفتوحة ومثناة ساكنة ثم موحّدة، على البدل. والآخر بتحتانية مفتوحة بصيغة الفعل المضارع، وهو أوجه، لأنه وقع في رواية آدم -(يعني عند البخاري)-: (فيؤذن بأربع كلمات فيكتب)، وكذا في رواية أبي داود وغيره"[٧٧]. ولم ترد هذه الكلمة في الطبعة السلطانية من صحيح البخاري بالباء الموحّدة، ووردت بالتحتانية في موضعين، ضُبط الأول منهما هكذا: (فَيَكْتُبُ) وهكذا: (فيُكْتَبُ)، على الوجهين، وضبط الآخر: (فَيَكْتُبُ) على وجه واحد.

وكتابة المَلَك لا تُعارض التقدير الأزلي -الذي لا بداية له- من الله تعالى، كما أنها غير الكتابة في اللوح المحفوظ، قال القاضي عِياض في شرح كلمة: (فيقضي ربُّك ما شاء، ويَكْتُبُ المَلَك) من حديث حذيفة بن أَسِيد الغِفاري: "أي يُظْهر ذلك للمَلَك ويأمره بإنفاذه وكتابته، وإلا فقضاؤه سابق، وعلمه بما يكون من ذلك وإرادته فيه متقدمة أزلية لا أول لها"[٧٨]. وقال ابن رجب الحنبلي في شرح حديث ابن مسعود ﷺ: "فهذه الكتابة التي تُكتب للجنين في بطن أمه غيرُ كتابة المقادير السابقة لخلق الخلائق المذكورة في قوله تَعَالَىٰ: ﴿ مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ﴾ الحديد: ٢٢"[٧٩].

رزقُه وأجلُه وعملُه: بيّن العلماءُ المراد من كتابة الرزق والأجل والعمل، قال نجم الدين الطُّوفي: "الرزق، وهو: ما يتناوله الإنسان في إقامة بدنه من مأكول ومشروب وملبوس وغيره. والأجل: مدة الحياة"[٨٠]، وقال الكَرْماني: "قوله: (برزقه) وهو الغذاء حلالاً أو حراماً، وقيل: هو كل ما ساقه الله تعالى إلى العبد لينتفع به، وهو أعم، لتناوله العلم ونحوه. والأجل يطلق لمعنيين: لمدة العمر من أولها إلى آخرها، وللجزء الأخير الذي يموت فيه"[٨١]. وقال ابن حجر: "والمراد من كتابة الرزق تقديره

قليلاً أو كثيراً، وصفته حراماً أو حلالاً، وبالأجل هل هو طويل أو قصير، وبالعمل هو صالح أو فاسد"[٨٢].

وهذه الكلمات الثلاث تُضبط بالرفع، وهي نائب فاعل، لأن الفعل المضارع قبلها مبني لما لم يُسَمّ فاعله، ولو اعتبرنا رواية فتح الحرف الأول من الفعل، لكانت تلك الكلمات منصوبة على المفعولية، وأما على الضبط الشائع: (بكتب) وهو رواية أيضاً كما سبق، فتكون تلك الكلمات مجرورة بالإضافة.

وشقيٌّ أو سعيدٌ: عَدَل في هاتين الكلمتين عن ظاهر السياق -وظاهره أن يقال: (وشقاوته أو سعادته)-، لأن الكلام قبلُ متوجه إليهما، كما أن ما بعدهما صادر عنهما، وهذا صنيع البلغاء، قال الطِّيْبي: "قوله: (شقيٌّ أو سعيد): كان من حق الظاهر أن يقال: (تُكْتب سعادته وشقاوته)، فعَدَل إما حكاية لصورة ما يكتبه، لأنه يكتب: شقي أو سعيد، أو التقدير أنه شقي أو سعيد، فعدل لأن الكلام مسوق إليهما، والتفصيل وارد عليهما"[٨٣].

ويُكتب لكل إنسان أحدُ الأمرين فقط كما هو ظاهر اللفظ، قال ابن حجر: "والمراد أنه يَكْتُب لكل أحد إما السعادة وإما الشقاء، ولا يكتبهما لواحد معاً، وإن أمكن وجودهما منه، لأن الحكم إذا اجتمعا للأغلب، وإذا ترتبا فللخاتمة، فلذلك اقتصر على أربع، وإلا لقال: خمس"[٨٤].

والشقي ضد السعيد، والمراد هنا شقاوة الآخرة وسعادتها[٨٥]، وقال الراغب الأصفهاني: "السعادة مُعاوَنة الأمور الإلهية للإنسان على نَيْل الخير، ويُضَادُّه الشَّقاوة"[٨٦]. وجزاء السعداء الجنة، كما أن جزاء الأشقياء النار.

وفي الإعراب قال ابن حجر: "وقوله: (شقي أو سعيد) بالرفع، خبر مبتدأ محذوف"[٨٧]. وسبقه إليه النووي -مع ملاحظة اعتماد الأخير لرواية (بكَتْب) بالباء

الموحَّدة أول الحروف-، قال النووي: "وقوله: (شقي أو سعيد) مرفوع، خبر مبتدأ محذوف، أي هو شقي أو سعيد"(٨٨). وقد تعقّب بدر الدين العيني القائل بالرفع -مع اعتبار اعتماده لرواية البدلية- فقال: "قلت: ليس كذلك، لأنه معطوف على ما قبله، الذي هو بدل عن أربع، فيكون مجروراً، لأن تقدير قوله: (فيؤمر بأربعٍ) أربع كلمات: كلمة تتعلق برزقه، وكلمة تتعلق..."(٨٩).

فوالذي لا إله غيرُه، إن أحدَكم ليَعْملُ: هذه الكلمات وما بعدها في الحديث من كلام النبي ﷺ، وليست مُدْرجة في الخبر من كلام ابن مسعود ﷺ، خلافاً لما قد ظُنّ(٩٠). وقد قام ابن حجر بتوضيح هذا الأمر، وقال في أثنائه: "فيقوى على هذا أن الجميع مرفوع، وبذلك جزم المحب الطبري"(٩١).

ثم بيّن ابن حجر ما في تلك الكلمات المذكورة من تأكيدات، مع ذكر سبب التأكيد فقال: "وقد اشتملت هذه الجملة على أنواع من التأكيد بالقسم ووصف المقسم به وبإن وباللام، والأصل في التأكيد أنه يكون لمخاطبة المنكِر أو المستبعِد أو من يُتوهم فيه شيء من ذلك، وهنا لما كان الحكم مستبعَداً، وهو دخول من عمل الطاعة طول عمره النار وبالعكس، حَسُن المبالغة في تأكيد الخبر بذلك. والله أعلم"(٩٢). وقال تاج الدين الفاكهاني في الحلف المذكور: "وسِرُّه -والله أعلم- التعجب من وقوع ذلك، والعرب إذا تعجبت من شيء أقسمت عليه"(٩٣).

ليعملُ بعملِ أهل الجَنّة

ليعملُ بعملِ أهل النار:

فالجملة الأولى فسّرها الحافظ ابن حجر بقوله: "يعني من الطاعات الاعتقادية والقولية والفعلية، ثم يحتمل أن الحفظة تكتب ذلك ويُقبل بعضها ويُردّ بعضها، ويحتمل أن تقع الكتابة ثم تمحى، وأما القبول فيتوقف على الخاتمة"(٩٤). ونقل ابن

المُلَقِّن عن الداودي قوله في معناها: "يقول: قد يعمل أحدُكم العمل الصالح إلى قرب موته، وقرب معاينته الملائكة الذين يَقْبضون روحه، ثم يعمل السيئات التي تُوجب النار، وتُحبِط ذلك العمل، فيدخل النار، والإيمان لا يُحبطه إلا الكفر"(٩٥). وتعقبه ابن حجر بقوله: "واستدل الداودي بقوله: فيدخل النار، على أن الخبر خاص بالكفار، واحتج بأن الإيمان لا يُحبطه إلا الكفر، وتُعُقّب بأنه ليس في الحديث تعرض للإحباط، وحمله على المعنى الأعمّ أولى، فيتناول المؤمن حتى يُختم له بعمل الكافر مثلاً فيرتد فيموت على ذلك، فنستعيذ بالله من ذلك، ويتناول المطيع حتى يُختم له بعمل العاصي فيموت على ذلك، ولا يلزم من إطلاق دخول النار أنه يُخَلَّد فيها أبداً، بل مجرد الدخول صادق على الطائفتين"(٩٦).

وأما الجملة الثانية فاعتنى الحافظ ابن حجر فيها من ناحية الإعراب، وما ذكره فيها ينطبق أيضاً على الجملة الأولى، قال: "قوله: (بعمل أهل النار): الباء زائدة، والأصل يعمل عمل أهل النار، لأن قوله (عمل) إما مفعول مطلق، وإما مفعول به، وكلاهما مستغن عن الحرف، فكان زيادة الباء للتأكيد، أو ضَمّن (يعمل) معنى يتلبّس في عمله بعمل أهل النار، وظاهره أنه يعمل بذلك حقيقة ويُختم له بعكسه"(٩٧).

حتى ما يكونُ بينه وبينها إلا ذِراعٌ: والذِّراع كما قال الفيروزاباذي: "من طرف المِرْفَق إلى طرف الأصبع الوسطى"(٩٨). وقد مَثّل النبي ﷺ في هذا الحديث لقرب حال ذاك الإنسان من الموت بالتعبير بالذراع، قال القاضي عِياض: "على طريق التمثيل للقرب من موته، ودخولها بأثره، مثل من وصل إلى شيء بينه وبينه هذا القَدْر، ثم مُنع منه"(٩٩). وقال تاج الدين الفاكهاني: "والذراع تمثيل على جهة الاستعارة"(١٠٠). وقال ابن حجر: "والتعبير بالذراع تمثيل بقرب حاله من الموت، فيُحال من بينه وبين المكان المقصود بمقدار ذراع...من المسافة، وضابط ذلك الحسي الغَرْغَرة التي جُعلت علامة لعدم قبول التوبة"(١٠١).

وأما جانب الإعراب فقد قال الطِّيْبي: "قوله: (حتى ما يكون): حتى هي الناصبة، و(ما) نافية، ولفظة (يكون) منصوبة بحتى، و(ما) غير مانعة لها من العمل"(١٠٢). وعلّق ابن حجر على كلام الطِّيبي بقوله: "وأجاز غيره أن تكون (حتى) ابتدائية، فتكون على هذا بالرفع، وهو مستقيم أيضاً"(١٠٣). وقد ضُبطت النون بالضم في روايات هذا الحديث في الطبعة السلطانية من صحيح البخاري، كما ضُبطت بذلك في النسخة الخطية المشار إليها من صحيح مسلم.

فيَسْبِقُ عليه الكتابُ: تتابع العلماء على تحليل هذه الألفاظ وذِكر معانيها، فقال الطِّيْبي: "والفاء في (فيسبق) للتعقيب، [يدل] على حصول السبق بلا مهلة، ضَمّن يسبق معنى يغلب، أي يغلب عليه الكتاب وما قُدِّر عليه سبقاً بلا مهلة، فعند ذلك يعمل عمل أهل الجنة أو أهل النار"(١٠٤). وقال الكَرْماني: "و(الكتاب) أي ما قَدّر الله في الأزل وكَتَب فيه"(١٠٥). وقال ابن حجر العسقلاني: "وقوله: (عليه) في موضع نصب على الحال، أي يسبق المكتوب واقعاً عليه...والمراد بسبق الكتاب سبق ما تضمنه على حذف مضاف، أو المراد المكتوب. والمعنى أنه يتعارض عمله في اقتضاء السعادة والمكتوب في اقتضاء الشقاوة، فيتحقّق مقتضى المكتوب، فعبّر عن ذلك بالسبق، لأن السابق يحصل مراده دون المسبوق، ولأنه لو تمثّل العمل والكتاب شخصين ساعيين لظَفِر شخصُ الكتاب وغَلب شخصَ العمل"(١٠٦). وقال ابن حجر الهَيْتمي: "(فيسبق عليه الكتاب) أي المكتوب له في بطن أمه، مستنداً إلى سابق العلم الأزلي فيه، ويصح بقاؤه على مصدريته"(١٠٧).

المبحث الثاني

الشرح التحليلي لمسائل حديث ابنِ مسعود ﷺ

جمع الخلق وبعض أحكامه:

لقد فهم أكثر العلماء من حديث ابن مسعود ﷺ، أن مدة كل مرحلة من مراحل التخلق الثلاث (النُّطفة والعَلَقة والمُضْغة) التي يتقلب فيها الجنين في بطن أمه أربعون يوماً، قال ابن رجب: "فهذا الحديث يدل على أنه يتقلب في مئة وعشرين يوماً، في ثلاثة أطوار، في كل أربعين منها يكون في طَوْر، فيكون في الأربعين الأولى نُطفة، ثم في الأربعين الثانية عَلَقة، ثم في الأربعين الثالثة مُضغة، ثم بعد المئة وعشرين يوماً يَنْفُخ المَلَك فيه الروح، ويَكْتب له هذه الأربع كلمات.

وقد ذكر الله تعالى في كتابه المجيد في مواضع متعددة تقلُّب الجنين في هذه الأطوار...وفي موضع ذكر سبحانه أطواراً أخرى زيادة على الثلاثة، فقال في سورة المؤمنون: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَٰهُ نُطْفَةً فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا ٱلْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَٰمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ ۚ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ ﴾ المؤمنون: ١٢ - ١٤ "[١٠٨].

وادُّعي الاتفاق على أن مدة كل طَور من الأطوار الثلاثة أربعون يوماً، وبُنيت على ذلك الأحكام، قال القاضي عِياض: "اختلفت ألفاظ هذا الحديث في مواضع، ولم يُختلف أن نفخ الروح فيه بعد مئة وعشرين يوماً"[١٠٩]. ثم صَرّح بعد هذه الإلماعة بقوله: "وذِكره أن لكل حالة وانتقال مدة أربعين يوماً، وأنه إنما ينتقل إلى العَلَقة بعد الأربعين، أصل في أنه لا يُعَوَّل في السِّقْط[١١٠] إلا إذا كان عَلَقة...لأنه لا يتميز أنه سِقْط إلا بتخلُّقه إلى العَلَقة"[١١١]. أي أن التخليق يكون بالعَلَقة لا بالنطفة[١١٢].

وقد أيّد أبو العباس القُرطبي عِياضاً في كلامه المذكور، ونَقَل القسم الأول منه على الموافقة، ثم قال معبِّراً عن القسم الثاني: "المرأة إذا ألقت نُطفة لم يتعلق بها حُكْم، إذ لم تجتمع في الرحم...إذ الرحم قد يدفع النطفة قبل استقرارها فيه، فإذا طرحته عَلَقة تحققنا أن النطفة قد استقرت واجتمعت واستحالت إلى أول أحوال ما يُتحقّق به أنه ولد. وعلى هذا فيكون وضع العَلَقة فما فوقها من المُضغة وضع حملٍ يبرأ به الرحم، وتنقضي به العِدّة، ويثبتُ لها به حكمُ أم الولد، وهذا مذهب مالك وأصحابه. وقال الشافعي: لا اعتبار بإسقاط العَلَقة، وإنما الاعتبار بظهور الصورة والتخطيط، فإن خفي التخطيط وكان لحماً فقولان"[١١٣].

فعلى هذا لا يكون جمع الخَلْق حقيقة -أي أقل ما يتبيّن فيه الخَلْق- قبل صيرورة النطفة إلى عَلَقة عند المالكية. وأما الشافعية والحنابلة والجمهور فجعلوه في طور المُضْغة، قال ابن رجب الحنبلي: "وقال أصحابنا وأصحاب الشافعي -بناء على أن الخَلْق لا يكون إلا في المُضغة-: أقلّ ما يَتَبَيَّن فيه خلق الولد أحد وثمانون يوماً، في أول الأربعين الثالثة التي يكون فيها مُضغة، فإن أُسقطت مُضْغة مُخَلَّقة انقضت بها العِدّة وعُتقت بها أم الولد. فأما الصلاة على السِّقط فالمشهور عن أحمد أنه لا يصلى عليه حتى يُنفخ فيه الروح، ليكون ميتاً بمفارقة الروح له، وذلك بعد مُضي أربعة أشهر، وهو قول ابن المسيّب وأحد أقوال الشافعي"[١١٤]. ثم قال: "ومذهب الشافعية والحنفية...الاعتبار عندهم في ذلك كله بما يتبيّن فيه خلق الإنسان"[١١٥].

ومع قول الحنابلة بأن التخليق لا يتبين إلا في طَور المُضْغة، فإنهم لم يُجيزوا الإسقاط في مرحلة العَلَقة لأجل الانعقاد، قال ابن رجب -بعد أن ضعّف قول طائفة من الفقهاء رخّصت للمرأة إسقاط ما في بطنها ما لم يُنفخ فيه الروح-: "وقد صرّح أصحابنا بأنه إذا صار الولد عَلَقة لم يجز للمرأة إسقاطُه، لأنه ولد انعقد، بخلاف النطفة فإنها لم تنعقد بعد، وقد لا تنعقدُ ولداً"[١١٦].

ومن العلماء من تشدّد في هذا الأمر فلم يُجز إفساد المني بعد حصوله في الرحم، قال القاضي عِياض: "إذ ليس كل نطفة تكون ولداً، ولهذا رأى أهل العلم أنه ليس لها في الأربعين حكم السِّقط، ورأى بعضهم أنها ليست لها حرمة ولا لها حكم المراد في الأربعين. خالفه غيره في هذا ولم ير إباحة إفساد المني ولا سبب إخراجه بعد حصوله في الرحم بوجه قرُب أو بعُد، بخلاف العزل قبل حصوله فيه"(١١٧).

التخليق والتقدير بين حديث ابن مسعود ﷺ وحديث حُذيفة بن أَسِيد ﷺ:

كثيراً ما يُفَسَّر الحديث بالحديث، وحديث ابنِ مسعود ﷺ فيه شبهة تعارض مع حديث لحُذيفة بن أَسِيد الغِفاري ﷺ، وهو تعارض ظاهري لا حقيقة له، ويمكن الجمع بين مدلولي الحديثين من غير تعسف، ويُسمى هذا عند المحدثين بمختلِف الحديث. وقد أشار إلى ذلك ابن حبان قبل إخراجه لحديث حُذيفة فقال: "ذِكْر خبرٍ قد يُوهِم من لم يطلب العلم من مظانّه أنه مضادٌّ لخبر ابن مسعود"(١١٨). وقال ابن القَيِّم: "وكلام رسول الله ﷺ يُصَدِّق بعضه بعضاً، ويُفَسِّر بعضه بعضاً، ويطابق الواقع في الوجود ولا يخالفه، وإنما يخبر بما لا يستقل الحس والعقل بإدراكه، لا بما يخالف الحس والعقل"(١١٩).

وحديث حُذيفة الغِفاري ﷺ رواه عنه أبو الطُّفَيل عامر بن واثِلَة ﷺ:

فعن عمرو بن دينار: "عن أبي الطُّفَيل، عن حُذيفة بن أَسِيد، يبلغُ به النبي ﷺ قال: يَدْخُل المَلَك على النطفة بعدما تستقرُّ في الرحم بأربعين أو خمس وأربعين ليلةً، فيقول: يا ربِّ، أشقيٌّ أو سعيد؟ فيُكتبان. فيقول: أيْ ربِّ، أذكر أم أنثى؟ فيُكتبان(١٢٠)، ويُكتب عملُه وأَثَرُه وأجلُه ورزقُه، ثم تُطوى الصُّحف، فلا يُزاد فيها ولا يُنْقَص"(١٢١).

وعن أبي الزُّبير المكي: أنّ عامر بن واثِلَة حدّثه، أنه سمع عبد الله بن مسعود يقولُ: الشقيُّ من شقي في بطن أمـه[١٢٢]، والسعيد من وُعظ بغيره. فأتى رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ يقال لـه.حُذيفةُ بن أَسِيد الغِفاريُّ، فحدّثه بذلك من قول ابن مسعود فقال: وكيف يشقى رجلٌ بغير عمل؟! فقال له الرجل: أتعجبُ من ذلك؟ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا مرّ بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة، بعث الله إليها مَلَكاً، فصوّرها وخلق[١٢٣] سمعها وبصرها وجِلدها ولحمها وعظامها، ثم قال: يا ربّ، أذكرٌ أم أنثى؟ فيَقْضي ربُّك ما شاء، ويَكْتُبُ المَلَك، ثم يقول: يا ربّ، أجله؟ فيقولُ ربُّك ما شاء، ويكتبُ المَلَك، ثم يقول: يا ربِّ، رزقه؟ فيَقْضي ربك ما شاء، ويَكْتُبُ المَلَك، ثم يخرج المَلَك بالصَّحيفة في يده، فلا يزيد على ما أُمر ولا يَنْقص[١٢٤].

فالإشكال بين حديث ابن مسعود وحديث حُذيفة الغِفاري رضي الله عنهما راجع أساساً إلى زمن إتيان المَلَك للكتابة وغيرِها من المهمات، ففي حديث ابن مسعود بعد المُضغة، وفي حديث حُذيفة بعد أربعين يوماً. وقد بَيّن الكثير من العلماء أنه لا تعارض بين الحديثين حقيقة.

فجمع بعضهم بينهما: بأن المَلَك يكتب ما يقضي الله عز وجل في هذا المخلوق بداية مرحلة العَلَقة -أي بعد الأربعين الأولى عندهم-، ثم يقوم بالتصوير في مرحلة المُضغة أو بعدها، ثم بعد ذلك يَنْفخ فيه الروح. وما ذُكر في حديث ابن مسعود من قوله ﷺ -كما في رواية مسلم-: (ويؤمر بأربع كلمات) بعد ذِكر التخليق والنفخ، فإنه عطف بالواو، والعطف بها لا يفيد ترتيباً.

قال القاضي عِياض: يُظْهَر من مجموع هذه الأحاديث أن للمَلَك ملازمة ومراعاة لحال النُّطفة، وإعلام الله تعالى بانتقال حالاتها -وهو أعلم-، وأن لتصرف

المَلَك في أمرها أوقاتاً: أحدها عند تحركها من النُّطفة إلى العَلَقة، وهو أول انتقال أحوالها إلى حال الحمل، وعلمِ المَلَك بأنه ولد...وهو وقت سؤال المَلَك ربه حينئذ عن صفة خلقه ورزقه وأجله وشقاوته وسعادته، وذلك قبل تصويره وتخلقه، ألا تراه كيف قال: (أذكر أو أنثى؟ فيُكتبان، وتطوى الصحف)، وفي الرواية الأخرى: (فيَقْضي ربك ما شاء، ويكتبه). وليس في حديث ابن مسعود ما يخالفه لذكر ذلك بعد نفخ الروح فيه، لأنه قال: (ويؤمر)، والواو لا تُعطي رُتْبة، فإنما أخبر -والله أعلم- عن حال تقدمت"[١٢٥].

ثم تحدث القاضي عِياض عن تصرّف آخر للمَلَك في وقت متأخر عن الأول، فقال: "ثم [لتصرُّف] المَلَك فيه وقت آخر عند التصوير وخلق سمعه وبصره وجلده ولحمه وعظمه، وكونه ذكراً أو أنثى، وذلك إنما يكون بعد كونه مُضغة في الأربعين الثالثة، قبل تمامِ خَلْقِها ونفخ الروح فيه، إذ لا ينفخ في الروح إلا بعد تمام صورته"[١٢٦]. وعند شرح القاضي عِياض لهذا التَصرُّف الثاني أورد حديث حُذيفة الغِفاري ﷺ الذي رواه أبو الزُّبير المكي -لكن القاضي نسبه خطأ لابن مسعود[١٢٧]- وفيه التصوير بعد الأربعين، وعلق بقوله: "فحملُ هذا على ظاهره لا يصحّ، لأنه قد ذكر أن ذلك ما يَقْضي الله فيه ما شاء ويُكتب، فدلّ أنه يُوجد بعدُ، وإنما هو كتاب كما قال: (ثم خرج المَلَك بالصحيفة في يده)، ولأن التصوير بأثر النطفة وأول العلقة وفي الأربعين الثانية غير موجود ولا معهود، وإنما التصوير في الأربعين الثالثة في مدة المُضغة"[١٢٨].

وثَمّة تصرف ثالث للمَلَك في وقت لاحق، قال القاضي عِياض: "ثم يكون للمَلَك فيه تصرف آخر وهو وقت نفخ الروح فيه"[١٢٩]. وهذا النفخ يكون بعد أن يتصوَّر الجنين بصورة الإنسان، قال أبو العباس القرطبي: "وظاهر هذا السِّياق: أن المَلَك عند مجيئه يَنْفخُ الروح في المضغة[١٣٠]، وليس الأمر كذلك، بل إنما ينفخُ الروحَ

فيها بعد أن تتشكَّل تلك المُضْغةُ بشكل ابن آدم، وتتصوَّر بصورته، كما قال تعالى: {فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَاماً فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْماً} (المؤمنون: ١٤)"[١٣١].

وعوداً على ما ذكره القاضي عِياض في كلامه الأول، من أن الواو في قوله ﷺ في رواية مسلم من حديث ابن مسعود ﷺ: (ويؤمر) لا تقتضي ترتيباً، فإنه لا يُزيل الإشكال عن روايات البخاري لهذا الحديث، وفيها: "ثم يكون مضغةً مثلَه، ثم يُبعث إليه المَلَك فيؤدَنُ بأربع كلمات، فيَكْتُبُ رزقَه وأجلَه وعملَه وشقي أم سعيد، ثم يَنْفخ فيه الروح"[١٣٢]. فدلّ هذا على أن كتابة المَلَك تكون بعد مرحلة المُضْغة -لأن (ثم) تقتضي التراخي-، وليس في أوائل طَوْر العَلَقة كما يُفهم من حديث حُذيفة بن أَسِيد ﷺ.

وقد أجاب عن هذا الإشكال ابن الصلاح بأن قوله ﷺ: (ثم يُبعث إليه المَلَك) معطوف على قوله عليه الصلاة والسلام أول الحديث: (يُجمع خَلْقه)، قال: "فقوله: (ثم يُبعث إليه المَلَك) بحرف (ثمّ)، تقتضي تأخير كتب المَلَك الأمور الأربعة إلى ما بعد الأربعين الثالثة، وحديث حُذيفة بن أَسِيد قاض بتقديم كتب المَلَك لذلك عقيب الأربعين الأولى، وسبيل الخروج عن إشكال ذلك أن يُجعل قوله: (ثم يبعث الله إليه الملك فيؤذنُ فيَكْتُب) معطوفاً على قوله: (يُجمع في بطن أمه أربعين يوماً)، ومتعلقاً بهذا لا بالذي يليه قبله، وهو قوله: (ثم يكون مُضْغةً مثله)، ويكون قوله: (ثم يكون علقة مثله، ثم يكون مضغة مثله)، اعتراضاً وقع بين المعطوف والمعطوف عليه، والاعتراض بأمثال ذلك في كلام الله تبارك وتعالى وكلام العرب غير قليل...إذا عرفت هذا فقوله: (ثم يَنْفخ فيه الروح) متصل بقوله: (ثم يكون مُضغةً مِثلَه)، لأنه في نية التأخير لما ذكرناه، فافهم ذلك واعرفه، فإنه مُشْكِل عويص جداً، لا أحد نعلمه تقدم بحلّه"[١٣٣].

ثم أتى ابن رجب بمثل هذا الجواب بصيغة تقوي المعنى، وعزاه إلى بعض المتأخرين، ولعله أراد به ابن الصلاح أو بعض من تبعه، قال ابن رجب: "ومن المتأخرين من رجّح أن الكتابة تكون في أول الأربعين الثانية، كما دلّ عليه حديث حُذيفة بن أَسِيد، وقال: إنما أخّر ذكرها في حديث ابن مسعود إلى ما بعد ذكر المضغة -وإن ذكرت بلفظ (ثم)-، لئلا ينقطع ذكرُ الأطوار الثلاثة التي يتقلب فيها الجنين، وهي كونه نُطفة وعَلَقة ومُضغة، فإن ذِكْر هذه الثلاثة على نَسَق واحد أعجبُ وأحسن، فلذلك أخّر المعطوف عليها، وإن كان المعطوف متقدماً على بعضها في الترتيب"[١٣٤].

وقدّم ابن رجب على هذا في الذكر قوله: "وقد يقال: إن لفظة (ثم) في حديث ابن مسعود إنما أريد به ترتيب الأخبار، لا ترتيب المُخْبَر عنه في نفسه"[١٣٥].

وكان ابن الصلاح قد اعتمد قبل كلامه السابق جواب القاضي عِياض في الجمع بين الحديثين في أصل المسألة، لكنه مَهّد له بقوله: "حديث حُذيفة بن أَسِيد هذا لم يخرجه البخاري في كتابه، ولعلّ ذلك لكونه لم يجده يلتئم مع حديث ابن مسعود رضي الله عنهما، ووجد حديث ابن مسعود أقوى وأصح، فارتاب بحديث حُذيفة الذي مداره على أبي الطُّفَيل عامر بن واثِلَة عنه، فأعرض عنه، وأما مسلم فإنه خرّج الحديثين معاً في كتابه فأحوجنا إلى تطلب وجه يلتئمان به ولا يتنافران"[١٣٦].

وقُصارى القول: إن القاضي عِياضاً جمع بين حديث ابن مسعود وحديث حُذيفة الغِفاري رضي الله عنهما بجعل الأخير محمولاً على الكتابة لا الفعل، وعلى التصوير اللفظي لا الحقيقي، والتخليق العِلْمي لا الخارجي، وجعل مهمة الملك تختلف من وقت لآخر، ووافقه على ذلك ابن الصلاح، وزاد عليه دفع إشكال عن رواية البخاري كما سبق. واعتمد النووي[١٣٧] ما ذكره القاضي عِياض وما زاده ابن الصلاح.

وقد نحا أبو العباس القرطبي وغيره نحواً آخر في الجمع، وهو أن حديث حُذيفة الغِفاري ﷺ تكلم عن إتيان للمَلَك موافق لما في حديث ابن مسعود ﷺ، وذلك في مرحلة تمام المُضغة، وليس قبلها، قال القرطبي: "وحاصله أن بعثَ المَلَك المذكور في هذا الحديث -(يعني حديث حُذيفة ﷺ)- إنما هو في الأربعين الرابعة التي هي مُدة التصوير...وسمّى المُضْغة نُطفة بمبدئها، ألا ترى قوله: (بعث الله إليها مَلَكاً فصوّرها وخلق سمعها وبصرها وجِلدها وعظامها)، فعطف بالفاء المُرَتِّبة، وهذا لا يكون حتى تصل النطفة إلى حال نهاية المضغة...وبهذا تتفق الروايات ويزول الاضطراب المتوهَّم فيها. والله أعلم"(١٣٨).

وممن ارتضى نحو هذا الجمع، وزاده بَسْطَة في البيان والتوجيه -مع إيراده لاحتمالات أخرى ضَعّف بعضها- ابنُ القَيِّم في تهذيبه لسنن أبي داود، قال: "فدلّ حديث حُذيفة على أن الكتابة المذكورة وقتَ تصويره وخلق جلده ولحمه وعظمه، وهذا مطابق لحديث ابن مسعود، فإن هذا التخليق هو في الطَّور الرابع، وفيه وقعت الكتابة. فإن قيل: فما تصنع بالتوقيت فيه بأربعين ليلة؟ قلت: التوقيت فيه بيان أنها قبل ذلك لا يُتعرض لها، ولا يَتَعَلَّق بها تخليق ولا كتابة، فإذا بلغت الوقت المحدود، وجاوزت الأربعين وقعت في أطوار التخليق، طَبَقاً بعد طَبَق، ووقع حينئذ التقدير والكتابة، وحديث ابن مسعود صريح في أن وقوع ذلك بعد كونه مُضغة بعد الأربعين الثالثة، وحديث حُذيفة فيه أن ذلك بعد الأربعين، ولم يوقِّت البعدية، بل أطلقها، ووقّتها في حديث ابن مسعود"(١٣٩). فعلى هذا يُحمل حديث حُذيفة على حديث ابن مسعود رضي الله عنهما، ويكون الأخير مفسِّراً للأول، ومقيِّداً لإطلاقه.

ولما ذكر ابن القَيِّم هذا الوجه من الجمع في كتابه طريق الهجرتين وباب السعادتين وصفه بقوله: "وهذا وجه حسن جداً"(١٤٠).

لكن ابن القَيِّم في كتابه التبيان في أقسام القرآن لم يقو هذا الرأي، ولم يمل إليه، وقال: "وقد ظن طائفة أن التصوير في حديث حُذيفة إنما هو بعد الأربعين الثالثة، قالوا: وأكثر ما فيه التعقيب بالفاء، وتعقيب كل شيء بحسبه... ولا يلزم أن يكون الثاني عقيب الأول تعقيب اتصال"[١٤١]. ثم ذكر ما رآه صواباً.

وقد سئل تقي الدين بن تيمية عن الجمع بين حديث ابن مسعود وحديث حُذيفة بن أَسِيد رضي الله عنهما، فدقّق في روايات الحديثين مع استظهاره بأحاديث أخرى في الباب، ولم يمنع من وقوع الكتابة مرتين، مرة بعد الأربعين يوماً كما في حديث حُذيفة بن أَسِيد ﷺ، ومرة بعد المئة وعشرين كما في حديث ابن مسعود ﷺ برواياته، لكنه لم يجزم بذلك، إذ ترك الباب مفتوحاً أمام ترجيح حديث ابن مسعود على حديث حُذيفة بن أَسِيد رضي الله عنهما، ثم قارب الواقع عندما ذكر إمكانية التخليق في طور العَلَقة -وهذه منه لفتة نفيسة، وسأوسع الكلام فيها بعدُ إن شاء الله تعالى-، ودونك قوله بلفظه: "أحدُ الأمرين لازم: إما أن تكون هذه الأمور عقيب الأربعين، ثم تكون عقب المئة وعشرين، ولا محذور في الكتابة مرتين...أو يقال: إن ألفاظ هذا الحديث -(يعني حديث حُذيفة ﷺ)- لم تُضبط حق الضبط، ولهذا اختلفت رواته في ألفاظه، ولهذا أعرض البخاري عن روايته، وقد يكون أصل الحديث صحيحاً، ويقع في بعض ألفاظه اضطراب، فلا يصلح حينئذ أن يعارض بها ما ثبت في الحديث الصحيح المتفق عليه، الذي لم تختلف ألفاظه، بل قد صَدّقه غيره من الحديث الصحيح.

فقد تلخّص الجواب: أن ما عارض الحديث المتفق عليه: إما أن يكون موافقاً له في الحقيقة، وإما أن يكون غير محفوظ، فلا معارضة، ولا ريب أن ألفاظه لم تُضبط...وغاية ما يقال فيه: إنه يقتضي أنه قد يُخَلّق في الأربعين الثانية، قبل دخوله في الأربعين الثالثة، وهذا لا يخالف الحديث الصحيح، ولا نعلم أنه باطل، بل قد ذكر

النساء: أن الجنين يُخَلَّق بعد الأربعين...وهذا يُقدّم على قول من قال من الفقهاء: إن الجنين لا يُخَلَّق في أقل من واحد وثمانين يوماً، فإن هذا إنما بنوه على أن التخليق إنما يكون إذا صار مُضغة، ولا يكون مُضغة إلا بعد الثمانين، والتخليق ممكن قبل ذلك، وقد أخبر به من أخبر من النساء، ونفس العَلَقة يمكن تخليقها. والله أعلم"[١٤٢].

وقد جعل ابن القَيِّم في تهذيبه لسنن أبي داود ما ذكره ابن تيمية أولاً احتمالاً في الجمع، ووسَّع الكلام فيه فقال: "ويَحْتمل وجهاً آخر: وهو أن التقدير والكتابة تقديران وكتابتان، فالأول منهما عند ابتداء تعلق التحويل والتخليق في النُّطفة، وهو إذا مضى عليها أربعون، ودخلت في طَور العَلَقة، وهذا أول تخليقه. والتقدير الثاني والكتابة الثانية: إذا كمل تصويره وتخليقه وتقدير أعضائه وكونه ذكراً أو أنثى من الخارج [بعد الأربعين الثالثة]، فيُكتب مع ذلك عمله ورزقه وأجله وشقاوته وسعادته. فلا تنافي بين الحديثين، والحمد لله رب العالمين.

ويكون التقدير الأول: تقديراً لما يكون للنطفة بعد الأربعين، فيقدر معه السعادة والشقاوة والرزق والعمل، والتقدير الثاني: تقديراً لما يكون للجنين بعد تصويره، فيقدّر معه ذلك ويكتب أيضاً، وهذا التقدير أخص من الأول. ونظير هذا: أن الله سبحانه قدّر مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، ثم يقدر ليلة القدر ما يكون في العام لمثله، وهذا أخص من التقدير الأول العام"[١٤٣].

وألمع ابن رجب إلى هذا الجمع القائل بوقوع الكتابة مرتين للجنين الواحد – ولم يُرجحه–، مع تلميحه إلى جمع آخر تختلف فيه أحوال الأجنّة في الكتابة، فبعضها تكون الكتابة في حقها أوائل مرحلة العلقة، وبعضها بعد المضغة، قال ابن رجب: "وقد جمع بعضهم بين هذه الأحاديث والآثار، وبين حديث ابن مسعود، فأثبت الكتابة

مرتين...والأظهر -والله أعلم- أنها مرة واحدة، ولعلّ ذلك يختلف باختلاف الأجنّة، فبعضهم يُكتب له ذلك بعد الأربعين الأولى، وبعضهم بعد الأربعين الثالثة"(١٤٤).

وكما جمع ابن القيم بين الحديثين بأن الكتابة كتابتان، كذلك أتم الجمع بينهما بأن التصوير تصويران، تصوير خفي يعجز الحس عن إدراكه وذلك بعد الأربعين الأولى، وتصوير جلي يناله الحس يتم بعد الأربعين الثالثة، فقال -بعد أن غمز في الرأيين الذاهبين إلى أن التصوير في حديث حُذيفة محمول على كونه بعد الأربعين الثالثة، أو أنه تصوير علمي لا خارجي-: "والصواب يدل على أن الحد ما دل عليه الحديث، من أن ذلك -(أي التصوير)- في الأربعين الثانية، ولكن هنا تصويران: أحدهما تصوير خفي لا يظهر، وهو تصوير تقديري، كما تصور حين تُفصِّل الثوب أو تَنْجُر الباب مواضع القطع والتفصيل، فيعلم عليها ويضع مواضع الفصل والوصل"(١٤٥).

ويبدو أن هذا التصوير الخفي الذي ذكره ابن القيم، هو الذي أشار إليه ابن رجب -مع عدم ارتضائه له- بقوله: "وقد تأول بعضهم ذلك على أن المَلَك يقسِّم النطفة إذا صارت علقة إلى أجزاء، فيجعل بعضها للجلد، وبعضها للحم، وبعضها للعظام، فيقدِّر ذلك كله قبل وجوده. وهذا خلاف ظاهر الحديث، بل ظاهره أنه يصوّرها ويخلُق هذه الأجزاء كلها"(١٤٦).

وأشار بعض العلماء إلى أن التصوير يكون بعد الأربعين الأولى كما في حديث حُذيفة بن أَسِيد ﷺ، وأنّ هذا لا يُعارض غلبة وصف العَلَقة على الأربعين الثانية كما في حديث ابن مسعود ﷺ، لأن غلبة الوصف لا تعني عدم وجود شيء آخر معه، لاسيما وأن حديث ابن مسعود لم يذكر وقت التصوير. قال ابن رجب: "وقد حمل بعضهم حديث ابن مسعود على أن الجنين يغلِب عليه في الأربعين الأولى وصفُ المنيّ،

وفي الأربعين الثانية وصفُ العَلَقة، وفي الأربعين الثالثة وصفُ المضغة، وإن كانت خلقته قد تمّت وتم تصويره، وليس في حديث ابن مسعود ذكرُ وقت تصوير الجنين"(١٤٧).

وقد ألمح الحافظ ابن حجر إلى عامة الأقوال السالفة في الجمع بين الحديثين، ومال إلى ظاهر حديث ابن مسعود ﷺ من أن التصوير إنما يكون في الأربعين الثالثة مدة المضغة أو بعدها، قال: "فإن ظاهر حديث ابن مسعود أن التصوير إنما يقع بعد أن تصير مُضْغة...فيقوى ما قال عِياض ومن تبعه...والراجح أن التصوير إنما يقع في الأربعين الثالثة"(١٤٨).

خلاصة أقوال فقهاء أهل الحديث:

إن أكثر هؤلاء اعتمد الجمع بين الحديثين، ومال بعضهم إلى الترجيح، فرجّح حديث ابن مسعود على حديث حُذيفة الغِفاري رضي الله عنهما.

فأما من ارتضى الجمع فقد اختلفت طرائقهم فيه على مسارين رئيسين، كل واحد منهما مشتمل على أكثر من قول أو اتجاه:

فالمسار الأول: في التوفيق بين الحديثين من غير حمل أحدهما على الآخَر، وأن كل واحد منهما له معنى لا يُنازعه فيه الآخَر. وتحته أقوال:

١- تكون الكتابة أوائل مرحلة العَلَقة، وأما التصوير فيتم بعد مرحلة المُضْغة. قاله الجمهور.

٢- تكون الكتابة مرتين، مرة بعد الأربعين الأولى، ومرة بعد مرحلة المُضْغة عند التصوير. زاد بعضهم أن التصوير هو تصويران أيضاً، فكل كتابة تقترن بتصوير.

٣- اختلاف الأجنة في زمن الكتابة، فبعضها تكون الكتابة في حقه بعد الأربعين الأولى، وبعضها بعد مرحلة المُضْغة. وأما التصوير فلا يكون إلا آخر الأمر.

وأما المسار الثاني: ففيه التوفيق بين الحديثين بحمل أولهما على الآخِر، أو حمل الآخِر على الأول، وأن المراد فيهما واحد، ولا معارضة بينهما في الحقيقة. وتحته اتجاهان:

١- حمل حديث ابن مسعود على حديث حُذيفة الغِفاري رضي الله عنهما، بقولهم: التصوير والكتابة يكونان في مرحلة العَلَقة كما هو صريح حديث حُذيفة الغِفاري ﷺ، ولم يتعرض حديث ابن مسعود ﷺ لوقت التصوير، كما لم يخالف -حقيقة- في زمن الكتابة.

٢- حمل حديث حُذيفة الغِفاري على حديث ابن مسعود رضي الله عنهما، بقولهم: الكتابة والتصوير لا يكونان إلا بعد طَوْر المُضْغة. ومنهم من جعل الكتابة في الأربعين الثالثة. فيكون بذلك حديث ابن مسعود مفسِّراً لحديث حذيفة رضي الله عنهما، ومقيِّداً لإطلاقه.

زمن التخليق عند الأطباء والقوابِل من النساء:

اطلعنا من قبل على آراء فقهاء المحدثين في زمن التخليق والتصوير، من خلال فهمهم للأحاديث النبوية الشريفة، ولما كانت المسألة وثيقة الصلة بالأطباء وكذلك القوابِل من النساء، لكونهم أهل الخبرة فيها، لزم استكشاف ما توصل إليه هؤلاء المختصون والخبراء، حتى يتمكن الباحث في هذه المسألة من استخلاص رأي علمي سديد، ويقدِّم التفسير الأمثل للأحاديث الشريفة.

فأما القوابِل من النساء فقد سبق عن تقي الدين بن تيمية موافقتهن لصريح حديث حُذيفة الغِفاري ﷺ في أن التخليق يظهر عقب الأربعين الأولى، وذلك بناء على مشاهداتهن، قال ابن رجب: "وما ذكره الأطباء يدل على أن العلقة تتخلّق وتَتَخَطَّط، وكذلك القوابِل من النسوة يشهدن بذلك"(١٤٩).

وأما الأطباء فأبدأ بالقُدامى منهم، الذين نَقَل شُرّاح الحديث أقوالهم دون أن يستسيغوها في الجملة، لأنهم وجدوها بعيدة عما تدل عليه ظواهر الأحاديث، قال ابن حجر: "وقد نقل الفاضل علي بن المهذب الحموي الطبيب اتفاق الأطباء على أن خلق الجنين في الرحم يكون في نحو الأربعين"(١٥٠). وقال الكَرْماني: "قال الطب: إنما يتصوّر الجنين فيما بين ثلاثين يوماً إلى أربعين"(١٥١). وقال ابن رجب الحنبلي: "يمكن التخليق في العَلَقة، وقد رُوي ما يدلّ عليه، والأطباء تعترف بذلك"(١٥٢).

وفصّل ابن رجب في موضع آخر عملية التخليق عند الأطباء بمراحلها اليومية وتفاصيلها الدقيقة، فقال: "وقد ذكر علماء أهل الطب ما يُوافق ذلك -(يعني مضمون حديث مالك بن الحُويرث السابق ونحوِه)-، وقالوا: إن المني إذا وقع في الرحم، حصل له زَبَدية ورغوة ستة أيام أو سبعة، وفي هذه الأيام تُصَوَّر النطفة من غير استمداد من الرحم، ثم بعد ذلك تَستمد منه، وابتداء الخطوط والنقط بعد هذا بثلاثة أيام، وقد يتقدم يوماً ويتأخر يوماً، ثم بعد ستة أيام -وهو الخامس عشر من وقت العُلوق- ينفذُ الدم إلى الجميع فيصير علقة، ثم تتميّز الأعضاء تميزاً ظاهراً، ويتنحى بعضُها عن مُماسّة بعض، وتمتد رطوبة النُّخاع، ثم بعد تسعة أيام ينفصلُ الرأسُ عن المنكبين، والأطرافُ عن الأصابع، تميزاً يتبين في بعضٍ، ويخفى في بعض.

قالوا: وأقلُّ مدة يَتَصَوَّر الذكر فيها ثلاثون يوماً، والزمان المعتدل في تَصَوُّر الجنين خمسة وثلاثون يوماً، وقد يتصوّر في خمسة وأربعين يوماً. قالوا: ولم يوجد في الأسقاط ذكر تَمّ قبل ثلاثين يوماً، ولا أنثى قبل أربعين يوماً.

فهذا يوافق ما دلّ عليه حديث حُذيفة بن أَسِيد في التخليق في الأربعين الثانية، ومصيره لحماً فيها أيضاً"(١٥٣).

فأقوال الأطباء القدامى هذه، وكذلك مشاهدات القوابل، متفقة على أن تخلق الجنين يكون في نحو الأربعين يوماً، وبذلك تبعد الشُّقَّة بين ما ارتضاه جماهير فقهاء أهل الحديث من جهة، وما خبره جماهير الأطباء وشاهدته القوابل من النساء من جهة أخرى، وليس مَنْ راء كمن سمعا.

وأتحول الآن لبيان موقف الطب الحديث، الذي قادته التِّقنيات المتطورة اليوم للفصل في هذه القضية الطبية، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ فاطر: ١٤.

فالطب الحديث المواكب للتِّقنيات قريب جداً من طبنا القديم في الخلاصات، مع تميز الحديث بالتدقيق والتحديد بطبيعة الحال. وسأعتمد هنا على كتاب فذّ في هذا الموضوع، وهو كتاب خلق الإنسان بين الطب والقرآن للدكتور محمد علي البار استشاري أمراض باطنية وعضو الكليات الملكية للأطباء بالمملكة المتحدة، والحاصل على زمالة الكلية الملكية للأطباء بلندن، ومستشار الطب الإسلامي بمركز الملك فهد للبحوث الطبية وجامعة الملك عبدالعزيز بجُدّة، ومستشار المجامع الفقهية فيما يختص بالعلوم الطبية.

وأستخلص من هذا الكتاب الرائد مما يتعلق ببحثي ما يأتي:

يمرّ الجنين في بطن أمه بأطوار متعاقبة:

أولها: طَور النطفة الأمشاج (البويضة الملقحة): وهذه النُّطفة تحتاج من خمسة أيام إلى سبعة على الأكثر حتى تصل إلى الرحم، وذلك عبر القناة الرَّحِمية، وتنقسم قبل دخولها الرحم انقساماً متتابعاً حتى تكون كثمرة التُّوتة، وتسمى في نهاية طَور النُّطفة بالكُرة الجُرثومية(١٥٤).

ثانيهـا: طَور العَلقة: في اليوم السابع من التلقيح أو في اليوم الذي قبله، تلتصق الكُرة الجُرثومية (النطفة الأمشاج) في الجدار الخلفي لأعلى الرحم، فتنغرز فيه شيئاً فشيئاً، ويكتمل هذا الانغراز بعد يومين، وتُغلق الفتحة التي دخلت منها تلك النطفة بجلطة دَموية، ثم بعد يومين آخرين تغطى تلك الفتحة بخلايا طِلائية بدل الجلطة، ومدة هذا الطَّور أسبوعان(١٥٥).

ثالثهـا: طَور المُضْغة: في نهاية الأسبوع الثالث من التلقيح يبدأ هذا الطَّور، ويُسمى عند الأطباء بمرحلة الكُتل البدنية، وهذه الكُتل تظهر شيئاً فشيئاً ابتداء من اليوم العشرين أو الواحد والعشرين من التلقيح، وتنتهي باليوم الثلاثين أو بعده(١٥٦).

رابعهـا: طَور تكوّن الأعضاء والأجهزة: تبدأ هذه المرحلة المهمة في الأسبوع الرابع وتنتهي في الثامن. وفي الأسبوعين الخامس والسادس تتحول تلك الكُتل البدنية (المضغة) إلى قطاع عظمي وتظهر براعم الأطراف، ثم في الأسبوعين التاليين تُكْسى العظام بالعضلات، ويمكن حينئذ التعرف على العُدّة التناسلية للجنين فيميز بين الذكر والأنثى. وفي هذه المرحلة يتكون الجهاز الهيكلي والجهاز العضلي، ويُصَوّر الوجه ويُشَقّ السمع والبصر، ويُكَوّن الجلد واللحم والعظم(١٥٧).

خامسهـا: طَور نمو الأعضاء والأجهزة وتكاملهما: ويبدأ هذا النمو والتكامل من أول الشهر الثالث ويستمر إلى الولادة. ولا يكاد يوجد تخليق في هذه المرحلة، وإنما هو نمو لما كان قد تخلّق من قبل(١٥٨).

وخلص الدكتور محمد علي البار بعد ذلك إلى القول: "الخلق كله يُجمع في الأربعين...وأن النُّطفة والعَلَقة والمُضْغة والتخليق كلها تكون في الأربعين"(١٥٩).

الترجيـح:

اختلفت اجتهادات العلماء في تحديد زمن التخليق والتصوير، وتعيين وقت الكتابة والتقدير، وذلك بناء على ما تضمنته الأحاديث النبوية الواردة في هذا الموضوع، لاسيما حديث ابن مسعود وحديث حُذيفة الغِفاري رضي الله عنهما. ولما كان أمر التخليق والتصوير ألصق بالمراقبة الطبية، كان لزاماً على من تعانى الترجيح في هذه المسألة أن يقف على ما بلغه الطب الحديث من اكتشافات في هذا المجال، لأن الأطباء في هذا الأمر من أهل الذِّكْر الذين ينبغي الرجوع إليهم.

وقد توصل الأطباء اليوم بالدليل القاطع والبرهان الساطع إلى أن عملية التخليق لا تحتاج إلى عدة أربعينات، لأنها تتم في الأربعين الثانية، وأن اكتمال الأطوار الثلاثة: النُّطْفة والعَلَقة والمُضْغة، لا تتجاوز الأربعين يوماً. وهذا ليس مجرد تنظير، وإنما هو حقيقة علمية ثابتة كما سبق.

لذا يترجح حمل حديث ابن مسعود على حديث حذيفة الغِفاري رضي الله عنهما، من أن الأربعين الثانية، بل النصف الأول منها، تتم فيه عملية التخليق والتصوير، وأن الأربعين الأولى تكتمل فيها الأطوار الثلاثة.

وأما ما ذُكر من أربعينات ثلاثة لتلك الأطوار الثلاثة، فهو محض اجتهاد في حديث ابن مسعود ﷺ، يُؤجر عليه أصحابه، وليس في الحديث تصريح به، وما ورد من تصريح في بعض الأحاديث الأخرى فلا حجة فيه لضعف تلك الروايات[١٦٠].

ورواية مسلم لحديث ابن مسعود ﷺ -وهي التي أثبتُّها أول البحث- فيها دلالة غير خافية، على أن النبي ﷺ يتحدث عن أربعين واحدة للأطوار الثلاثة، وهو ما يتوافق مع حديث حُذيفة ﷺ الذي فيه أن الكتابة والتصوير يتحققان بعد استقرار النطفة في الرحم بأربعين ليلة أو نحوها، والكتابة والتصوير يكونان بعد تلك الأطوار الثلاثة.

وكلمة (في ذلك) عند مسلم من حديث ابن مسعود ﷺ، تنبئ بتلك الأربعين الواحدة، خلافاً لما فسّرها به بعض علمائنا السابقين، وعذرهم أن الطب في زمانهم لم يمتلك الوسائل المقنعة المتوافرة لأطباء اليوم، وأقرب تفسير لتلك الكلمتين في الحديث: (في ذلك) و(مثل ذلك) ما ذكره الدكتور الفاضل شرف القضاة بقوله: "فالحديث معناه من غير تكلف: ثم يكون في ذلك الوقت مثل ذلك الجمع، فهناك شَبَه بين العَلَقة والمُضْغة وبين الجمع الأول وهو النُّطفة، وقد يكون عدم وجود الروح وهو الذي أراه راجحاً، أو عدم كتابة قدره، أو أن ذلك يحدث تدريجياً لا مرة واحدة، أو أنه يكون ناقص الخِلقة في كل هذه المراحل. والله أعلم"[١٦١]. ثم قال: "وهكذا فالحديث الأول يحتمل أكثر من وجه، أما الأحاديث الأخرى -(ومنها حديث حذيفة الغِفاري ﷺ)- فهي صريحة ومتعددة، ومروية عن أكثر من صحابي، ولا شك أن المحتمل يُرَدّ إلى الصريح وليس العكس، فلا يمكن حمل الصريح على المحتمل. والله أعلم"[١٦٢].

وبذلك تجتمع الأدلة، وتتآلف النصوص، وتتوافق الأحاديث.

وأما من مال من علمائنا السابقين إلى ترجيح حديث ابن مسعود على حديث حذيفة الغِفاري ﷺ فيعذر أيضاً -وإن كان ينبغي التأني في أحاديث الصحيحين-، لأنه لم يتبين له وجه قوي للجمع، في وقت لم يكن فيه للطب ذاك التطور والاشتهار، ومعلوم في فن مختلِف الحديث أن الترجيح لا يصار إليه مع إمكان الجمع، وقد أمكن ولله الحمد، ومن عَرَف حُجة على من لا يعرف. والله أعلم.

ترتيب الكتابة والنفخ في الروح:

لم يتعرض حديث حُذيفة بن أَسِيد ﷺ برواياته المتعددة في صحيح مسلم إلى مسألة النفخ في الروح. وأما حديث ابن مسعود ﷺ فقد اختلفت رواياته في ترتيب الكتابة والنفخ، ففي صحيح البخاري: "ثم يُبعث إليه المَلَك فيؤذَنُ بأربع كلمات،

فيَكْتُبُ رزقَه وأجلَه وعملَه وشقي أم سعيد، ثم يَنْفخ فيه الروح"[١٦٣]. ورواية مسلم التي اعتمدتها في إثبات ألفاظ هذا الحديث لا تخالفها في حقيقة الأمر، ولفظها: "ثم يُرسل المَلَك فينفُخُ فيه الروحَ، ويؤمر بأربع كلمات...". فالواو في قوله ﷺ (ويؤمر) لا تفيد ترتيباً كما نصّ جمع من الأئمة، قال ابن حجر: "ويُجمع بأن رواية آدم -(يعني عند البخاري)- صريحة في تأخير النفخ للتعبير بقوله: (ثم)، والرواية الأخرى -(يعني رواية مسلم)- محتملة، فترد إلى الصريحة، لأن الواو لا ترتّب، فيجوز أن تكون معطوفة على الجملة التي تليها، وأن تكون معطوفة على جملة الكلام المتقدم، أي يُجمع خلقه في هذه الأطوار ويؤمر الملك بالكتْب. وتوسّط قوله: (ينفخ فيه الروح) بين الجمل، فيكون من ترتيب الخبر على الخبر، لا من ترتيب الأفعال المخبر عنها. ونقل ابن الزَّمَلْكاني عن ابن الحاجب في الجواب عن ذلك: أن العرب إذا عبّرت عن أمر بعدة أمور متعددة ولبعضها تعلّق بالأول، حسن تقديمه لفظاً على البقية، وإن كان بعضها متقدماً عليه وجوداً، وحسن هنا لأن القصد ترتيب الخَلْق الذي سيق الكلام لأجله"[١٦٤].

لكن ما عند مسلم رُوي خارج الصحيحين بالعطف بثم بدل الواو، فيكون معارضاً لرواية البخاري، وقد عَرَض هذا الأمر ووجّهه ابن رجب الحنبلي بقوله: "واختلفت ألفاظ روايات هذا الحديث -(يعني حديث ابن مسعود ﷺ)- في ترتيب الكتابة والنفخ، ففي رواية البخاري في صحيحه: (ويبعث إليه الملك فيؤمر بأربع كلمات، ثم ينفخ فيه الروح)[١٦٥]، ففي هذه الرواية تصريح بتأخر نفخ الروح عن الكتابة. وفي رواية خرّجها البيهقي في كتاب القَدَر[١٦٦]: (ثم يُبعث الملك فينفخُ فيه الروح، ثم يؤمر بأربع كلمات). وهذه الرواية تُصرّح بتقدم النفخ على الكتابة.

فإما أن يكون هذا من تصرّف الرواة برواياتهم بالمعنى الذي يفهمونه، وإما أن يكون المراد ترتيب الأخبار فقط، لا ترتيب ما أَخْبر به"[١٦٧].

زمن النفخ في الروح:

لا شك أن نفخ الروح في الجنين يكون بعد تصوّره، وقد حدّد أكثر العلماء زمانه عقب الأربعين الثالثة، بل ادعى بعضهم الاتفاق على ذلك، قال القاضي عِياض: "ولم يُختلف أن نفخ الروح فيه بعد مئة وعشرين يوماً، وذلك تمام أربعة أشهر ودخوله في الخامس، وهذا قد جُرِّب بالمشاهدة، وعليه يُعَوَّل فيما يُحتاج إليه من الأحكام، في الاستلحاق عند التنازع، وفي وجوب النفقات على حمل المطلقات، وذلك لتيقنه بحركة الجنين في الجوف. وقد قيل: إن الحكمة في عدّة المرأة من الوفاة بأربعة أشهر وعشر، وهو الدخول في الخامس، ليتحقق براءة الرحم ببلوغها هذه المدة"[١٦٨].

وقوّى ابن رجب ذلك بما رُوي عن بعض الصحابة وجماعة من الأئمة، قال: "فأما نفخ الروح فقد رُوي صريحاً عن الصحابة أنه إنما يُنفخ فيه الروح بعد أربعة أشهر، كما دلّ عليه ظاهر حديث ابن مسعود"[١٦٩]. ثم قال متمِّماً: "وبنى الإمام أحمد مذهبه المشهور عنه على ظاهر حديث ابن مسعود، وأن الطفل يُنفخ فيه الروح بعد الأربعة أشهر، وأنه إذا سقط بعد تمام أربعة أشهر صُلِّي عليه، حيث كان قد نُفخ فيه الروح ثم مات. وحُكي ذلك أيضاً عن سعيد بن المسيب، وهو أحد أقوال الشافعي وإسحاق"[١٧٠].

ولصعوبة تحديد زمن نفخ الروح بصورة دقيقة من خلال الاستنتاجات العقلية والمختبرات الطبية، لجأ العلماء إلى نصوص الوحي في ذلك، قال ابن حجر: "وهو ما لا سبيل إلى معرفته إلا بالوحي"[١٧١]. ففهموا من حديث ابن مسعود ﷺ أن ذلك يكون بعد تمام الأربعين الثالثة، أي بعد مئة وعشرين يوماً من تلقيح الحيوان المنوي للبويضة، وأكدوا ذلك بأقوال بعض الصحابة وجماعة من السلف، بل زادوه تأكيداً

بما يصدر عن الجنين في الوقت المذكور من حركات إرادية وإحساس، وعن تلك الحركات والأحاسيس يقول الدكتور محمد علي البار: "وهو أمر لا يَحْدثُ في الجنين إلا بعد نموّ الدماغ، وبالذات المخ، بحيث تتحكَّم المناطق المخية العليا في الجهاز العصبي. فقد اكتشف البروفيسور جوليوس كورين أستاذ الأمراض العصبية في جامعة نيويورك بعد تشريح العديد من الأجنة المُسْقَطة في مراحل مختلفة من أعمارها: أن المناطق العليا من المخ، والتي تتحكَّم فيما تحتها من المراكز، تكونُ غيرَ موصولة كهربائياً بالمناطق التي تحتها، ولا يبدأ الاتصال والتشابك وإرسال الإشارات إلا بعد مرور (١٢٠) يوماً منذ التلقيح...وفي تلك المرحلة يحس الجنين بالألم إذا وُخِز بإبرة، وتبدأ الحركات الإرادية التي تتحكم فيها المناطق العليا من قشرة الدماغ"[١٧٢].

ثم ذكر الدكتور البار أن الدكتور كورين أعلن عن ذلك سنة ١٩٨٩م، وعلّق بقوله: "وهذا الاكتشاف الحديثُ مذهلٌ، ويوضِّح إعجاز حديث المصطفى ﷺ في نفخ الروح وتكوين الجهاز العصبي"[١٧٣].

إلا أن الدكتور البار نفسه سرعان ما ألقى إشارات قد تدل على أن نفخ الروح يكون قبل ذلك بكثير، قال عقب إيراده لحديث حذيفة بن أَسِيد ﷺ: "وعند بلوغ الجنين (٤٢) يوماً أو ما حولها، يتكوَّن فيه حِذْع الدِّماغ، ويبدأ في التحكم في المناطق الأسفل منه (أي النخاع الشوكي)، وقد سجّل العلماء نشاطاً كهربائياً لحِذْع الدِّماغ في هذه الفترة"[١٧٤].

وبناء على هذه الإلماعات الطبية الأخيرة التي ألقاها الدكتور البار، مع إيحاءات حديث حُذيفة بن أَسِيد ﷺ، رجّح بعض العلماء المعاصرين نفخ الروح في الأربعين الثانية، لا بعد الأربعين الثالثة، قال الدكتور شرف القضاة: "العلم يؤكد أن الحركات الإرادية التي تدل على وجود الروح تبدأ في الشهر الثالث، بل في نهاية الثاني...وهكذا فيكون نفخ الروح بعد الأربعين الأولى"[١٧٥]. ثم زاد الدكتور القضاة

الأمر بياناً فقال: "الروح تُنفخ في الجنين بعد الليلة الثانية والأربعين...من استقرار النطفة في الرحم -كما في الحديث الثالث[١٧٦]- لا من لحظة التلقيح للبويضة، أي من بداية مرحلة العَلَقة، لا من بداية مرحلة النُّطفة، لأن النُّطفة لا تستقر إلا في اليوم السابع تقريباً عندما تتعلق بجدار الرحم، وعلى هذا فيكون نفخ الروح بعد الليلة التاسعة والأربعين، أي في بداية الأسبوع الثامن. والله أعلم. وهذا هو الرأي الذي أراه راجحاً، لأنه وفّق بين الروايات"[١٧٧].

وهذه النتيجة ما زال الكثير من العلماء والأطباء يتحرجون من ترجيحها في زمن نفخ الروح، لاسيما وأن الأحاديث التي اعتمد عليها الدكتور القضاة لم يُذكر فيها نفخ الروح، لذا فإن الأمر يحتاج إلى مزيد بحث من قِبَل علماء الشرع، وإلى مواصلة التجارب والمراقبة السريرية من قبل الأطباء.

مكان الكتابة وموضع المكتوب:

تعرَّضَت الروايات لذكر المكان الذي تَحْدُث فيه الكتابة، هل هو داخل الرَّحِم أو خارجه؟ وكذلك تحدَّثت عن الموضع الذي يُكتب عليه، هل يكون ذلك على صحيفة أو بين عيني الجنين، وللعلماء في هذا اجتهاد وتفصيل:

فأما مكان الكتابة: فإن الناظر في حديث ابن مسعود ﷺ يتبادر له أن الكتابة تكون في بطن الأم داخل الرحم، وإن لم يُذكر ذلك صراحة، وأقرب منه فيه حديث حُذيفة بن أَسِيد ﷺ، وتَمّة حديث رفعه أنس بن مالك ﷺ فيه تصريح بكون ذلك في بطن الأم وليس خارجه، فعن أنس ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: "إن الله قد وكّل بالرَّحِم مَلَكاً، فيقول: أيْ ربِّ، نطفةٌ، أيْ ربِّ، عَلَقَةٌ، أيْ ربِّ، مُضْغَةٌ. فإذا أراد الله عز وجلّ أن يَقْضِيَ خَلْقاً، قال المَلَك: أيْ ربِّ، ذكرٌ أو أنثى؟ شقي أو سعيد؟ فما الرزق؟ فما الأجلُ؟ فيُكتَبُ كذلك في بطن أمه"[١٧٨].

وبعض من أثبت الكتابة مرتين، مرة بعد الأربعين الأولى، ومرة بعد الأربعين الثالثة، أبقى احتمال كون إحداهما في السماء، قال ابن رجب: "وقد يقال مع ذلك: إن إحداهما في السماء، والأخرى في بطن الأم"(١٧٩).

وأما موضع المكتوب: فقد تقدم في روايات حديث حُذيفة بن أَسِيد الغِفاري ﷺ أن الموضع الذي يَكْتُب فيه المَلَك هو الصحيفة، ففي آخر رواية أبي الزبير المكي عن أبي الطُّفيل عن حُذيفة مرفوعاً: (فَيَقْضي ربك ما شاء، ويَكْتُبُ المَلَك، ثم يخرج المَلَك بالصحيفة في يده، فلا يزيد على ما أُمر ولا يَنْقص). وفي رواية عمرو بن دينار عن أبي الطُّفيل عن حُذيفة رفعه: (ويُكْتَبُ عملُه وأَثَرُه وأجلُه ورزقُه، ثم تُطوى الصحف، فلا يُزاد فيها ولا يُنْقَص).

وثمّة حديث آخر اقتصر على ذكر الكتابة بين عيني الجنين، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا أراد اللهُ أن يَخْلُق نَسَمَة، قال مَلَك الأرحام مُعْرِضاً: يا ربِّ، أذكر أم أنثى؟ فيَقْضي الله أمره، ثم يقول: يا ربِّ، أشقيٌّ أم سعيد؟ فيَقْضي الله أمره، ثم يَكْتُبُ بين عينيه ما هو لاقٍ حتى النَّكْبَةَ يُنْكَبُها"(١٨٠).

ولا تعارض بين هذا الحديث وحديث حُذيفة ﷺ في حقيقة الأمر، لذا فإن ابن حبان أعقب حديث حُذيفة بحديث ابن عمر رضي الله عنهما، وقدّم للحديث الأخير بقوله: "ذِكْرُ خبر قد يوهِمُ الرَّعَاع من الناس أنه مُضَادٌّ للأخبار التي ذكرناها قبلُ"(١٨١). وقال ابن رجب جامعاً بين الحديثين: "وحديث حُذيفة بن أَسِيد المتقدم صريحٌ في أن المَلَك يَكْتُبُ ذلك في صحيفة، ولعله يَكْتُبُ في صحيفة، ويَكْتُبُ بين عيني الولد"(١٨٢). وقد رجّح ابن حجر هذا الجمع الذي ذكره ابن رجب مع إشارته إلى احتمال آخر، فقال -متحدثاً عن مكان الكتابة وموضع المكتوب-: "وجمع بعضهم بأن الكتابة تقع مرتين: فالكتابة الأولى في السماء والثانية في بطن المرأة. ويحتمل أن تكون إحداهما في

صحيفة والأخرى على جبين المولود، وقيل: يختلف باختلاف الأجنّة، فبعضها كذا وبعضها كذا، والأول أولى"[١٨٣].

الأعمال بالخواتيم المحكومة بالأقدار:

هذه الكلمات هي عنوان الشطر الثاني من حديث ابن مسعود ﷺ، وهذا الشطر هو قوله ﷺ: "فوالذي لا إله غيرُه، إنّ أحدَكم ليعملُ بعملِ أهل الجنة حتى ما يكونُ بينه وبينها إلا ذراعٌ، فَيَسْبِقُ عليه الكتابُ، فيعملُ بعملِ أهلِ النّار، فيدخُلُها. وإن أحدَكم ليعملُ بعملِ أهل النار حتى ما يكونُ بينه وبينها إلا ذراعٌ، فَيَسْبِقُ عليه الكتابُ، فيعملُ بعملِ أهلِ الجنّة، فيدخُلُها".

والفقرة الأولى من العنوان المذكور هو من كلام النبي ﷺ، قال عليه الصلاة والسلام: "إن العبدَ ليعملُ عملَ أهل النار وإنه من أهل الجنة، ويعملُ عملَ أهل الجنة وإنه من أهل النار، وإنما الأعمال بالخواتيم"[١٨٤]. وفي لفظ آخر: "إن العبد ليعملُ فيما يرى الناسُ عملَ أهل الجنة وإنه لمن أهل النار، ويعملُ فيما يرى الناس عمل أهل النار وهو من أهل الجنة، وإنما الأعمال بخواتيمها"[١٨٥].

وقد أجمل ابن العربي معنى الشطر الثاني من حديث ابن مسعود ﷺ بقوله: "وتفسيره أن العباد على أربعة أقسام: مؤمن عمره كله، وكافر عمره كله، ومؤمن في أول أمره ثم يكفر، وكافر في أول أمره ثم يؤمن. والخبر في هذا الحديث إنما وقع على القسمين الآخرين الذين تختلف حالهما بين الابتداء والانتهاء، وتغاير فيهما الأول والآخر، وتغاير عليهما حكمة الله وتدبيره"[١٨٦]. وقدّم ابن حجر المعنى من منظار آخر فقال: "وقد ذكر في هذا الحديث أهل الخير صِرْفاً وأهل الشر صِرْفاً إلى الموت، ولا ذكر للذين خلطوا وماتوا على الإسلام، لأنه لم يقصد في الحديث تعميم أحوال المكلَّفين، وإنما سيق لبيان أن الاعتبار بالخاتمة"[١٨٧].

واختصر القاضي عِياض معنى هذا الشطر بقوله: "هذا راجع إلى أن الأمر بالخواتيم، فإن كل أحد يُتوفى على ما سبق له في أم الكتاب"(١٨٨). وهذا الكلام بحاجة إلى توضيح، فقد ذُكرت فيه الخواتيم والسوابق معاً، فهل العبرة بهما أم بأحدهما؟ والجواب ذكره أبو العباس القرطبي في شرحه لهذا الشطر من حديث ابن مسعود ﷺ، قال: "ظاهر هذا الحديث: أن هذا العاملَ كان عمله صحيحاً، وأنه قرُب من الجنة بسبب عمله حتى أشرف على دخولها، وإنما منعه من دخولها سابق القَدَر الذي يظهرُ عند الخاتمة، وعلى هذا فالخوف -على التحقيق- إنما هو مما سبق، إذ لا تبديل له ولا تغيير، فإذاً الأعمال بالسوابق، لكن لما كانت السوابق مستورة عنا، والخاتمة ظاهرة لنا، قال ﷺ: (إنما الأعمال بالخواتيم)، أي عندنا، وبالنسبة إلى اطلاعنا في بعض الأشخاص، وفي بعض الأحوال.

وأما العاملُ المذكور في حديث سهل...فإنه لم يكن عملُه صحيحاً في نفسه، وإنما كان رياء وسُمعة، ولذلك قال ﷺ: (إن الرجل ليعملُ عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس، وهو من أهل النار)"(١٨٩).

ثم جاء النووي ليخفِّف من شدة وقع حديث ابن مسعود ﷺ على القلوب المؤمنة، فقال: "والمراد بهذا الحديث أن هذا قد يقع في نادر من الناس، لا أنه غالب فيهم، ثم أنه من لطف الله تعالى وسعة رحمته انقلاب الناس من الشر إلى الخير في كثرة، وأما انقلابهم من الخير إلى الشر ففي غاية الندور ونهاية القلة...ويدخل في هذا من انقلب إلى عمل النار بكفر أو معصية، لكن يختلفان في التخليد وعدمه، فالكافر يُخَلَّد في النار، والعاصي الذي مات موحِّداً لا يُخلّد فيها"(١٩٠).

وقد أورد ابن رجب كلاماً مفيداً في مدى غلبة تعلـق القلوب بالخواتيم أو تعلقها بالسوابق، فقال: "وفي الجملة: فالخواتيم ميراث السوابق، وكل ذلك سبق في

الكتاب السابق، ومن هنا كان يشتد خوف السلف من سوء الخواتيم، ومنهم من كان يقلق من ذكر السوابق، وقد قيل: إن قلوب الأبرار معلقة بالخواتيم، يقولون: بماذا يختم لنا؟ وقلوب المقربين معلقة بالسوابق، يقولون: ماذا سبق لنا"[١٩١]. وعن أن الاعتبار بالخاتمة يقول ابن أبي جمرة: "هذه التي قطعت أعناق الرجال، مع ما هم فيه من حسن الحال، لأنهم لا يدرون بماذا يُختم لهم"[١٩٢]. لأجل هذا كان النبي ﷺ يُكثر في دعائه أن يقول: "يا مقلِّب القلوب، ثَبِّت قلبي على دينك"[١٩٣].

بين سَبْق القَدَر ونفع العمل:

دلَّ حديث ابن مسعود ﷺ على أنه إذا تعارض العمل المقتضي للسعادة، مع المكتوب المقتضي للشقاوة، تحقق مقتضى الكتاب، وغَلَب العمل. لكن ثمّة حديث آخر يشير إلى فائدة العمل مع تقدم التقدير، وهو حديث علي بن أبي طالب ﷺ قال: "كان النبي ﷺ في جنازة، فأخذ شيئاً فجعل يَنْكُتُ به الأرض فقال: ما منكم من أحد إلا وقد كُتب مَقْعَدُه من النار ومَقْعَدُه من الجنة، قالوا: يا رسول الله، أفلا نتّكِل على كتابنا وندعُ العملَ؟ قال: اعملوا فكل مُيَسَّر لما خُلق له، أما من كان من أهل السعادة فيُيَسَّرُ لعمل أهل السعادة، وأما من كان من أهل الشقاء فيُيَسَّر لعمل أهل الشقاوة، ثم قرأ: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ ﴾ الليل: ٥ – ٦ فما بعدها)"[١٩٤]. قال ابن رجب مقرِّباً للمسألة ومختصراً معنى الحديث: "ففي هذا الحديث أن السعادة والشقاوة قد سبق الكتاب بهما، وأنّ ذلك مُقَدَّر بحسب الأعمال، وأن كلاً مُيَسَّر لما خُلق له من الأعمال التي هي سبب للسعادة أو الشقاوة"[١٩٥].

لكن في كلام ابن رجب هذا إجمال قد يُساعد على دعوى أن ظاهر حديث علي ﷺ قد يعارض حديث ابن مسعود ﷺ، مع أنه لا تعارض بين الحديثين في

الحقيقة. وقد جمع بين الحديثين الحافظ ابن حجر في موضعين، أولهما باعتبار الصورة مع الإجمال، وآخرهما باستحضار الحقيقة مع البيان.

فأما الأول: -وفيه مراعاة للصورة والظاهر، وحمل لأحد الحديثين على الأكثرية وللآخر على الأقلية- فقال ابن حجر: "والجمع بينهما: حملُ حديث عليّ على الأكثر الأغلب، وحمل حديث الباب على الأقل، ولكنه لما كان جائزاً تعيّن طلب الثبات"(١٩٦).

وأما الثاني: -وفيه كشف للحقيقة، وتحقيق للمعنى- فقال ابن حجر ضمن شرحه لحديث علي ﷺ: "واستُدل به على إمكان معرفة الشقي من السعيد في الدنيا، كمن اشتهر له لسان صدق وعكسه، لأن العمل أمارة على الجزاء على ظاهر هذا الخبر. ورُدّ بما تقدم في حديث ابن مسعود، وأن هذا العمل الظاهر قد ينقلب لعكسه على وَفْق ما قُدِّر. والحق أن العمل علامة وأمارة، فيحكم بظاهر الأمر، وأمر الباطن إلى الله تعالى، قال الخَطّابي: (لما أخبر ﷺ عن سَبْق الكائنات، رام من تمسّك بالقَدَر أن يتخذه حجة في ترك العمل، فأعلمهم أن هنا أمرين، لا يبطل أحدهما بالآخر: باطن وهو العلة الموجبة في حكم الربوبية، وظاهر وهو العلامة اللازمة في حق العبودية، وإنما هي أَمَارة مُخِيلة في مطالعة علم العواقب، غيرُ مفيدة حقيقة، فبيّن لهم أن كلاً ميسَّر لما خُلق له، وأن عمله في العاجل دليل على مصيره في الآجل، ولذلك مثّل بالآيات. ونظير ذلك الرزق مع الأمر بالكسب، والأجل مع الإذن في المعالجة)"(١٩٧).

وتبقى في مسألة القَدَر خيوط مُلَثَّمة، لأن القَدَر سر من أسرار الله تعالى في خلقه، "وقد أخرج الطبراني بسند حسن من حديث ابن مسعود رفعه: (إذا ذُكر القَدَر فأمسكوا)"، قاله ابن حجر(١٩٨). وفي هذا المعنى كلمات لعلي بن أبي طالب ﷺ، قال عَنْترة بن عبد الرحمن الكوفي: "أتى رجل علي بن أبي طالب ﷺ فقال: أخبرني عن

القَدَر؟ قال: طريق مُظْلِم فلا تَسْلُكْه. قال: أخبرني عن القَدَر؟! قال: بحر عميق فلا تَلِجْه. قال أخبرني عن القَدَر؟! قال: سِرّ الله فلا تَكَلَّفْه"[١٩٩]. وقال جعفر الصادق: "الناظر في القَدَر كالناظر في عين الشمس، كلما ازداد نظراً ازداد حَيْرة"[٢٠٠].

فإن كان الأمر كذلك، فكيف يتصرّف المسلم؟! وقد أجاب عن هذا جماعة من أئمة التابعين، وأقتصر على أقوال ثلاثة منهم، وكل واحد من هؤلاء الثلاثة كان قُدوة للناس في زمنه، لذا فإن كلامه حجةٌ في هذا المقام، فأولهم الخليفة الراشد عمر بن عبدالعزيز ﷺ، قال ابن عبدالبر: "ورُوِّينا أن عمر بن عبدالعزيز كتب إلى الحسن البصري: إن الله لا يطالب خلقه بما قضى عليهم، ولكن يطالبهم بما نهاهم عنه وأمرهم به، فطالب نفسك من حيث يطالبك ربك"[٢٠١]. وثانيهم مسلم بن يسار البصري، قال قتادة بن دِعامة السَّدوسي: "قال مسلم بن يسار في الكلام في القَدَر: هما واديان عريضان، يَسْلُك الناس فيهما، لن يُدْرَكَ غَوْرُهما، فاعمل عمل رجل يعلم أنه لن يُنجيَك إلا عملُك، وتوكّل توكل رجل يعلم أنه لا يُصيبُك إلا ما كَتَب الله لك"[٢٠٢]. وآخرهم محمد بن واسع البصري، قال عيينة بن المنهال: "قال بلال بن أبي بردة لمحمد بن واسع: ما تقول في القضاء والقَدَر؟ قال: أيها الأمير، إنّ الله تبارك وتعالى لا يسأل عباده يوم القيامة عن قضائه وقدره، وإنما يسألهم عن أعمالهم"[٢٠٣]. فكلام هؤلاء الجِلّة شاف واف، فيه غُنية لطالبي النجاة، وما هو إلا تفسير لقول النبي ﷺ: "اعملوا فكلّ مُيَسَّر لما خُلق له".

الخاتمة

ما يستفاد من الحديث

حديث ابن مسعود ﷺ مشحون بالدروس والفوائد، استنبط منه العلماء معان غزيرة، واغترفوا من مَعِينه حقائق جليلة، واستخرجوا من مَعْدِنه نفائس ثمينة، ودونك جملة منها، عامتها منقول بعبارات مستنبطيها مع عزوها إليهم.

الشطر الأول:

يُستفاد من حديث ابن مسعود ﷺ في شطره الأول فوائد كثيرة -وبعضها له تعلق وثيق بالشطر الآخِر-، منها:

١- "القَسَم على الخبر الصِّدق تأكيداً في نفس السامع"[٢٠٤].

٢- " الإشارة إلى علم المبدأ والمعاد، وما يتعلق ببدن الإنسان وحاله في الشقاء والسعادة"[٢٠٥].

٣- "أن الله تعالى يحوّل الإنسان في بطن أمه حالة بعد حالة، مع أنه قادر على أن يخلقه في لمحة البصر، وذلك أن في التحويل فوائد وعبراً:

منها: أنه لو خلقه دُفعة لشق على الأم، لأنها لم تكن معتادة لذلك، وربما يُظن علة، فجُعلت أولاً نُطفة لتعتاد بها مدة، ثم عَلَقة مدة، وهلمَّ جَرّاً إلى الولادة.

ومنها: إظهار قدرة الله تعالى ونعمته، ليعبدوه ويشكروا له، حيث قَلّبهم من تلك الأطوار إلى كونهم إنساناً حسن الصورة، متحلياً بالعقل والشَّهَامة، متزيناً بالفهم والفَطَانة.

ومنها: إرشاد الناس وتنبيههم على كمال قدرته على الحشر والنشر، لأن من قدر على خلق الإنسان من ماء مهين، ثم من عَلَقة، ومُضْغة مهيأة لنفخ الروح فيه، يقدر على تصييره تراباً، ونفخ الروح فيه، وحشره في المحشر للحساب والجزاء"[٢٠٦].

٤- "أن قدرة الله تعالى لا يوجبها شيء من الأسباب إلا بمشيئته، فإنه لم يجعل الجماع علة للولد، لأن الجماع قد يحصل ولا يكون الولد حتى يشاء الله ذلك"[٢٠٧].

٥- "أن الشيء الكثيف يحتاج إلى طول الزمان بخلاف اللطيف، ولذلك طالت المدة في أطوار الجنين حتى حصل تخليقه، بخلاف نفخ الروح"[٢٠٨].

٦- أن اكتمال الأطوار الثلاثة (النُّطفة والعَلَقة والمضغة) لا تتجاوز الأربعين يوماً.

٧- في النصف الأول من الأربعين الثانية تتم عملية التقدير والتصوير.

٨- "أن جميع الخير والشر بتقدير الله تعالى وإيجاده. وخالف في ذلك القدرية والجبرية، فذهبت القدرية إلى أن فعل العبد من قِبَل نفسه...وذهبت الجبرية إلى أن الكل فعل الله، وليس للمخلوق فيه تأثير أصلاً، وتوسط أهل السنة فمنهم من قال: أصل الفعل خلقه الله وللعبد قدرة غير مؤثرة في المقدور، وأثبت بعضهم أن لها تأثيراً، لكنه يسمى كسباً"[٢٠٩].

ففي الحديث"رد لقول القدرية واعتقادِهم أن العبد يخلق أفعاله كلَّها من الطاعات والمعاصي، وقالوا: إن الله منزه عن أن يخلق المعاصي والزنا والكفر وشبهه، فبان في هذا الحديث تكذيب قولهم، بما أخبر به عليه السلام أنه يُكتب في بطن أمه شقي أو سعيد...ثم قطع القدرية بقوله: (فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل النار، فيدخلها)، فلو كان الأمر إلى اختياره أتُراه كان يختار خسارة عملـه طول عمره بالخير، ثم يخلق لنفسه عملاً مـن الشر والكفر، فيدخل بـه النار؟!"[٢١٠].

٩- "الحث القوي على القناعة، والزجر الشديد عن الحرص، لأن الرزق إذا كان قد سَبَق تقديره لم يُغن التّعَنّي في طلبه، وإنما شُرع الاكتساب لأنه من جملة الأسباب التي اقتضتها الحكمة في دار الدنيا"(٢١١).

١٠- "أن الله يعلم الجزئيات، كما يعلم الكليّات، لتصريح الخبر بأنه يأمر بكتابة أحوال الشخص مفصَّلة"(٢١٢).

١١- "أنه سبحانه مريد لجميع الكائنات، بمعنى أنه خالقها ومقدرها، لا أنه يحبها ويرضاها"(٢١٣).

الشطر الآخِر:

ومما يُستفاد من شطر الحديث الأخير -وقد يكون لبعضه علاقة بالأول-:

١- "التصريح بإثبات القَدَر"(٢١٤).

٢- "أن الثواب والعقاب راجع إلى أمر الخاتمة...وأن من مات على شيء حُكم عليه به من خير أو شر، إلا ما عفا الله عنه من السيئات، وسُمح فيه لأهل الإيمان من التبعات"(٢١٥). أي "أن الاعتبار بالخاتمة"(٢١٦).

٣- "وأن التوبة تُكفِّر الذنوب"(٢١٧). "وأن التوبة هادمة لما سَلَف"(٢١٨).

٤- "بيانُ أن ظاهر الأعمال من الحسنات والسيئات أماراتٌ وليس بموجبات، وأن مصير الأمور في العاقبة إلى ما سبق به القضاء، وجرى به القَدَر في الابتداء"(٢١٩).

٥- "أن السعيد قد يشقى، وأن الشقي قد يسعد، لكن بالنسبة إلى الأعمال الظاهرة، وأما ما في علم الله تعالى فلا يتغير"(٢٢٠).

٦- "وأن من عمل السعادة وخُتم له بالشقاء فهو في طول عمره عند الله شقي، وبالعكس... وأن الذي سَبَق في علم الله لا يتغير ولا يتبدل، وأن الذي يجوز عليه التغيير والتبديل ما يبدو للناس من عمل العامل، ولا يبعد أن يتعلق ذلك

بما في علم الحفظة والموكَّلين بالآدمي، فيقع فيه المحو والإثبات كالزيادة في العمر والنقص"[٢٢١].

٧- "ترك العُجْب بالأعمال وترك الالتفات والركون إليها، والتعويل على كرم الله تعالى ورحمته والاعتراف بمنّته، كما قال ﷺ: (لن يُنَجِّيَ أحداً منكم عملُه... الحديث)"[٢٢٢].

٨- "أن الأعمال سبب دخول الجنة أو النار"[٢٢٣].

٩- "تعاطي الأسباب للسعادة والشقاء"[٢٢٤].

١٠- "أن الأقدار غالبة، والعاقبة غائبة، فلا ينبغي لأحد أن يغتر بظاهر الحال، ومن ثم شُرع الدعاء بالثبات على الدين وبحسن الخاتمة"[٢٢٥].

١١- "الحثّ على الاستعاذة بالله تعالى من سوء الخاتمة، وقد عمل به جمع جمّ من السلف وأئمة الخلف"[٢٢٦].

١٢- "أن كلاً من السعادة والشقاء قد يقع بلا عمل ولا عمر"[٢٢٧]. وهذا يقتضي الجمع بين الخوف الشديد والرجاء العظيم.

١٣- "أن في تقدير الأعمال ما هو سابق ولاحق، فالسابق ما في علم الله تعالى، واللاحق ما يقدّر على الجنين في بطن أمه كما وقع في الحديث، وهذا هو الذي يَقْبل النسخ"[٢٢٨].

١٤- "أن من كُتب شقياً لا يُعلم حاله في الدنيا، وكذا عكسه، واحتج من أثبت ذلك بحديث علي: (أما من كان من أهل السعادة فإنه يُيَسَّر لعمل أهل السعادة..الحديث)، والتحقيق أن يقال: إن أريد أنه لا يُعلم أصلاً ورأساً فمردود، وإن أريد أنه يُعلم بطريق العلامة المُثْبِتة للظن الغالب فنعم..."[٢٢٩].

١٥- "قلوب الخلق بيد الله يُصَرِّفها كيف يشاء، فالمُوفَّق من بدأ عمله بالسعادة وختم بها، والمخذول عكسه، وكذا من بدأ بالخير وختم بالشر لا عكسه"[٢٣٠].

فهذه جُمَل من فوائد حديث ابن مسعود ﷺ، أختم بها هذا البحث المتواضع، سائلاً الله تعالى التوفيق والقبول. وصلى الله على سيدنا محمد بن عبد الله وعلى آله وأصحابه أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الهوامش والتعليقات:

(١) هو أبو عبدالرحمن عبدالله بن مسعود بن غافِل الهُذَلي حليفُ بني زُهْرة المكي، ابنُ أم عبد - وهي أمه، وهي من المهاجرات-. أحدُ السابقين الأولين، وأول من جهر بالقرآن بعد رسول الله ﷺ بمكة. هاجر الهجرتين، وشهد بدراً وسائر المشاهد مع النبي ﷺ، ثم شهد حروب الرِّدّة وفتوح الشام. وقد بشّره النبي ﷺ بالجنة.

لازم النبي ﷺ وخدمه، وكان أقرب الناس هَدْياً وسَمْتاً به ﷺ.

وكان من أحبار الأمة في القراءة والتفسير، كما كان من أروى الناس عن النبي ﷺ مع التحري، وكان في الفقه بحراً، وهو من أعلام مفتيي الصحابة ونجبائهم، ولم يكن لأحد من صحابة النبي ﷺ أصحاب حرّروا مذهبه الفقهي ما كان لابن مسعود ﷺ.

بعثه عمر بن الخطاب ﷺ إلى الكوفة للإقراء والتعليم والفتيا، وجعله على بيت مالها.

توفي بالمدينة المشرّفة لما قدم من الكوفة آخر سنة (٣٢)، ودفن بالبقيع، وعاش ثلاثاً وستين سنة.

الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٤٩٥٤)، تاريخ الإسلام ووَفَيات المشاهير والأعلام للذهبي ٢/ ٢٠٥-٢٠٦، ٢٠٨-٢١٠.

(٢) وللتوسع في تخريج هذا الحديث بمتابعاته وشواهده ينظر فتح الباري لابن حجر ١١/ ٤٨٧-٤٨٨.

(٣) المعين على تفهُّم الأربعين ١٤١.

(٤) شرح الأربعين النووية ١٨٩.

(٥) جامع العلوم والحِكَم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكَلِم ١/ ٦١-٦٢.

(٦) جامع العلوم والحِكَم ١/ ١٥٣. وينظر شرح السنة لأبي محمد البغوي ١/ ١٢٩.

(٧) فتح الباري ١١/ ٤٨٨.

(٨) التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح ٢/ ٧١٢.

(٩) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذِكر قُطّانها العلماء من غير أهلها وواردِيها ١٤/ ٦٩-٧٠.

(١٠) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٣٠/ ١٢٧.

(١١) الفتح المُبين بشرح الأربعين ٢١٧.

(١٢) فتح الباري ١١/ ٤٩٩. لكن لم أفهم جواب ابن حجر في احتماله الأول.

(١٣) القرار المكين ٢٥٩-٢٦٠. فكلام الدكتور مأمون دال على المقصود هنا، رغم أنه لم يصل إلى ما توصل إليه غيره في معنى هذا الحديث، لذا لا أُوافقه على متابعته للكثيرين في أن التخليق يمرّ بعدة أربعينات، وسيأتي توضيحه إن شاء الله تعالى في تضاعيف البحث.

(١٤) المصدر السابق ٢٦٠.

(١٥) شرح الأربعين النووية ١٧٩.

(١٦) شرح مِشكاة المصابيح (الكاشف عن حقائق السُّنن) ٢/ ٥٣٣.

(١٧) شرح صحيح مسلم (منهاج المحدثين وسبيل طالبيه المحققين في شرح صحيح الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج) ١٦/ ١٩٠.

(١٨) شرح الأربعين النووية ١٧٩-١٨٠.

(١٩) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ١١/ ٤٨٧. وينظر التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقّن ١٩/ ٧٨، ٣٠/ ١٢٥.

(٢٠) شرح صحيح البخاري (الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري) ٢٣/ ٧٢.

(٢١) عُمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢٣/ ١٤٥.

(٢٢) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٣٠/ ١٢٥.

(٢٣) شرح صحيح البخاري ٢٣/ ٧٢.

(٢٤) عارضة الأَحْوَذي لشرح صحيح الترمذي ٨/ ٣٠١.

(٢٥) ٢٣٣ ب.

(٢٦) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ١٤/ ٤. ومراده بالفرع والأصل: أصل اليُونينية وأحد فروعها النفيسة. ومما يؤكد أنها بالفتح في هذا الموضع من اليُونينية اختيار جمال الدين بن مالك لذلك، وقد ضُبط أصل اليُونينية بتصحيحه واختياره. قال بدر الدين الزَّرْكَشي في التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح ٣/ ١٢٠٣ تحت كتاب القَدَر: "وقوله: (قال: أن أحدكم) بفتح الهمزة عن ابن مالك".

(٢٧) إعراب ما يُشْكِل من ألفاظ الحديث النبوي ١٢٦-١٢٧.

(٢٨) فتح الباري لابن حجر ١١/ ٤٨٨.

(٢٩) ١٦/ ١٩٠. وينظر عُمدة القاري ٢٣/ ١٤٦.

(٣٠) المنهج المبين في شرح الأربعين ١٩٥-١٩٦.

(٣١) شرح مِشكاة المصابيح ٢/ ٥٣٣.

(٣٢) شرح الأربعين النووية ١٨٠.

(٣٣) قال ابن المُلَقِّن في التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٣٣/ ٣٦٨: "الخَلْق هنا بمعنى المخلوق".

(٣٤) فتح الباري ١١/ ٤٨٨.

(٣٥) إرشاد الساري ١٤/ ٥.

(٣٦) المُفْهِم لما أَشْكل من تلخيص كتاب مسلم ٦/ ٦٤٩-٦٥٠.

(٣٧) أخرجه أبو سليمان الخَطّابي في أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري ٢/ ١٤٨٢-١٤٨٣، وفي معالم السنن ٤/ ٣٢٤. وقد أخرجه من قبلُ ابنُ أبي حاتم كما في جامع العلوم والحِكَم ١/ ١٥٤. وأخرجه أيضاً البيهقي في الأسماء والصفات (٨٢٢). وزعم الحافظ ابن حجر أن عبارة: (فذلك جمعها) هي من تفسير الخطابي أو بعض رواة الحديث. فقال في فتح الباري ١١/ ٤٨٩: "وقوله: (فذلك جمعها) كلام الخطابي، أو تفسير بعض رواة حديث الباب وأظنه الأعمش، فظن ابن الأثير أنه تتمة كلام ابن مسعود فأدرجه فيه، ولم يتقدم عن ابن مسعود في رواية خيثمة ذكر الجمع حتى يفسره". قلتُ: فأما كونها من كلام الخَطّابي فليس كذلك، لأن ابن أبي حاتم أثبتها في روايته وهو متقدم على الخطّابي، كما أن البيهقي رواها من غير طريق

الخطابي، وأما كونها من تفسير بعض الرواة كالأعمش فإن ابن حجر أعلم، وفوق كل ذي علم عليم.

(٣٨) النهاية في غريب الحديث والأثر ١٦٥.

(٣٩) شرح مِشكَاة المصابيح ٢/ ٥٣٣.

(٤٠) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٦٤٤)، وأبو عبد الله بن مَنْده في كتابه التوحيد ومعرفة أسماء الله عز وجل وصفاته على الاتفاق والتفرد (٨٦) (٢١٧). واللفظ لابن مَنْده في الموضع الأول.

(٤١) التوحيد (٨٦).

(٤٢) فتح الباري ١١/ ٤٩٠.

(٤٣) الفتح المُبين بشرح الأربعين ٢٠٠.

(٤٤) قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية إعداد جمعية العلوم الطبية الإسلامية ١/ ١٥٨. وينظر خلق الإنسان بين الطب والقرآن لمحمد علي البار ١٥٢-١٥٤، ٢١٢.

(٤٥) فتح الباري ١١/ ٤٨٨.

(٤٦) وقال الطيبي في شرح مِشكاة المصابيح ٢/ ٥٣٤: "والنُّطفة الماء القليل...وبه سُمي المَنِيّ نطفة لقلتها، وقيل: سُميت بها لنطافتها أي سيلانها، من قولهم: ماء ناطف أي سيّال".

والطب اليوم أكثر دقة في تحديد معنى النطفة من تلك الأقوال، فهي أخص من المني، وهي بالتحديد الحيوان المنوي، وهذا ظاهر في قول الله تعالى: {أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِّن مَّنِيٍّ يُمْنَى}(القيامة: ٣٧)، والنطفة عند الأطباء ثلاثة أنواع: مُذكَّرة، وهي الحيوان المنوي، ومؤنثة وهي البويضة، والنطفة الأمشاج وهي النطفة المختلطة، أي التي لقّح فيها الحيوان المنوي البويضة، وتسمى أيضاً بالبويضة الملقَّحة. والمعنى الأخير هو المراد في النطفة المجموعة. خلق الإنسان بين الطب والقرآن ١٣٩-١٤٠.

(٤٧) فتح الباري ١١/ ٤٨٨-٤٨٩.

(٤٨) الفتح المبين ٢٠٠.

(٤٩) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ١٩/ ٧٨.

(٥٠) فتح الباري ١١/ ٤٩٠.

(٥١) المُفْهِم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٦/ ٦٥٠.

(٥٢) شرح مِشكاة المصابيح ٢/ ٥٣٤. وينظر المُفْهِم ٦/ ٦٥٠، وجامع العلوم والحِكَم ١/ ١٥٥، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح ١٩/ ٧٨.

(٥٣) المعين على تفهُّم الأربعين ١٤٢. ومثله في التوضيح لشرح الجامع الصحيح ١٩/ ٧٨: "والعَلَقَة...الدم قبل أن ييبس".

(٥٤) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٥/ ٩٥.

(٥٥) جامع العلوم والحِكَم ١/ ١٦١، وفتح الباري في شرح صحيح البخاري لابن رجب ١/ ٤٨٦.

(٥٦) خلق الإنسان بين الطب والقرآن ٢١٥.

(٥٧) خلق الإنسان بين الطب والقرآن ٢١٨.

(٥٨) المصدر السابق ٢٢٣، ٢٣١-٢٣٢.

(٥٩) شرح الأربعين النووية ١٨٠. وينظر المُفْهم ٦/ ٦٥٠، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح ٣٠/ ١٢٥.

(٦٠) خلق الإنسان بين الطب والقرآن ٢٥٢.

(٦١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الحيض، باب قول الله: {مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ}(الحج: ٥) (٣١٨)، وكتاب الأنبياء صلوات الله عليهم، باب خلق آدمَ صلوات الله عليه وذريتهِ (٣٣٣٣)، وكتاب القَدَر، باب١ (٦٥٩٥)، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القَدَر، باب كيفية خَلْق الآدمي في بطن أمه...(٢٦٤٦) واللفظ له، واعتمدت نسخة مكتبة كُوْبْريلّي. وكلمة (نطفة) و(علقة) و(مضغة) في هذا الحديث يضبط آخرها على وجهين: بضمتين وفتحتين.

(٦٢) فتح الباري ١١/ ٤٩١.

(٦٣) شرح صحيح البخاري ٢٣/ ٧٤.

(٦٤) المصدر السابق ١٣/ ٢٢٩. وينظر فتح الباري لابن حجر ١١/ ٤٩١.

(٦٥) إكمال المُعْلِم بفوائد مسلم ٨/ ١٢٨.

(٦٦) فتح الباري ١١/ ٤٩١.

(٦٧) المصدر السابق ١١/ ٤٩١. وينظر المُفْهِم ٦/ ٦٥١-٦٥٢. وكذلك الرد على الجهمية لعثمان الدارمي (٩٤)، والقَدَر لجعفر الفريابي (١٢٣)، وتفسير الطبري ٢٣/ ٦، والدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي ١٤/ ٥١٢-٥١٣، (وذلك في تفسير سورة التغابن من الكتابين الأخيرين).

(٦٨) المُفْهِم ٦/ ٦٥١.

(٦٩) المصدر السابق ٦/ ٦٥٠-٦٥١.

(٧٠) فتح الباري ١١/ ٤٩٤.

(٧١) شرح الأربعين النووية ١٨٠.

(٧٢) فتح الباري ١١/ ٤٩١.

(٧٣) شرح مِشكاة المصابيح ٢/ ٥٣٤.

(٧٤) عارضة الأَحْوَذي ٨/ ٣٠٣.

(٧٥) المُفْهِم ٦/ ٦٥١-٦٥٢.

(٧٦) شرح صحيح مسلم ١٦/ ١٩٠.

(٧٧) فتح الباري ١١/ ٤٩١.

(٧٨) إكمال المُعْلِم ٨/ ١٢٨. وينظر المُفْهِم ٦/ ٦٥٤-٦٥٥.

(٧٩) جامع العلوم والحِكَم ١/ ١٦٨.

(٨٠) شرح الأربعين النووية ١٨٠.

(٨١) شرح صحيح البخاري ٢٣/ ٧٣.

(٨٢) فتح الباري ١١/ ٤٩٢. ويُنظر شرح الأربعين النووية لنجم الدين الطُّوفي ١٨٤.

(٨٣) شرح مِشكاة المصابيح ٢/ ٥٣٤-٥٣٥.

(٨٤) فتح الباري ١١/ ٤٩١-٤٩٢.

(٨٥) الفتح المبين بشرح الأربعين ٢٠٨.

(٨٦) مفردات ألفاظ القرآن (مادة سعد) ٤١٠.

(٨٧) فتح الباري ١١/ ٤٩١.

(٨٨) شرح صحيح مسلم ١٦/ ١٩٠.

(٨٩) عُمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢٣/ ١٤٦.

(٩٠) جامع العلوم والحِكَم ١/ ١٦٩ فما بعدها، التوضيح لشرح الجامع الصحيح ١٩/ ٧٧، الفتح المُبين بشرح الأربعين ٢١٧.

(٩١) فتح الباري ١١/ ٤٩٥. وينظر شرح مشكل الآثار للطحاوي ٩/ ٤٧٩-٤٨٥.

(٩٢) فتح الباري ١١/ ٤٩٥.

(٩٣) المنهج المبين في شرح الأربعين ٢٠٦.

(٩٤) فتح الباري ١١/ ٤٩٦.

(٩٥) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٣٠/ ١٢٦.

(٩٦) فتح الباري ١١/ ٤٩٨.

(٩٧) المصدر السابق ١١/ ٤٩٥.

(٩٨) القاموس المحيط (مادة ذرع) ٧١٦.

(٩٩) إكمال المُعْلِم بفوائد مسلم ٨/ ١٢٨.

(١٠٠) المنهج المبين في شرح الأربعين ٢٠٦.

(١٠١) فتح الباري ١١/ ٤٩٦.

(١٠٢) شرح مِشكاة المصابيح ٢/ ٥٣٤. وتفصيل ما ذكره الطِّيْبِي هنا نجده في الكلام الآتي، قال حسني عبد الجليل يوسف في كتابه إعراب الأربعين حديثاً النووية ٥٧: "(حتى): مع نصب (يكون) حرف يفيد انتهاء الغاية، وهي حرف جر، يُنصب الفعل المضارع بعدها بأن مضمرة وجوباً. (ما): حرف نفي، وهو في حال رفع (يكون) كفّ (حتى) عن العمل. (يكون): فعل مضارع منصوب بأن المضمرة، وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة".

(١٠٣) فتح الباري ١١/ ٤٩٦.

(١٠٤) شرح مِشكاة المصابيح ٢/ ٥٣٥. مع زيادة ما بين المعقوفين من عُمدة القاري ٢٣/ ١٤٦ لأنه نقل عامة كلام الطِّيْبِي لكنه لم ينسبه إليه.

(١٠٥) شرح صحيح البخاري ١٣/ ٢٢٩.

(١٠٦) فتح الباري ١١/ ٤٩٦.

(١٠٧) الفتح المُبين بشرح الأربعين ٢١١.

(١٠٨) جامع العلوم والحِكَم ١/ ١٥٥-١٥٦.

(١٠٩) إكمال المُعْلِم ٨/ ١٢٣-١٢٤.

(١١٠) قال مجد الدين بن الأثير في النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٣٤: "السِّقط: بالكسر والفتح والضم، والكسر أكثرها، الولد الذي يسقط من بطن أمه قبل تمامه".

(١١١) إكمال المُعْلِم ٨/ ١٢٥.

(١١٢) ينظر المصدر السابق ٨/ ١٢٦.

(١١٣) المُفْهِم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٦/ ٦٥٢.

(١١٤) فتح الباري لابن رجب ١/ ٤٨٧. وينظر فتح الباري لابن حجر ١١/ ٤٩٧-٤٩٨.

(١١٥) فتح الباري لابن رجب ١/ ٤٨٨ بتصرّف يسير. وينظر التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٥/ ٩٦.

(١١٦) جامع العلوم والحِكَم ١/ ١٥٧.

(١١٧) إكمال المُعْلِم ٨/ ١٢٧.

(١١٨) صحيح ابن حبان (الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان) ١٤/ ٥٢ (٦١٧٧).

(١١٩) التبيان في أقسام القرآن ٢١٩.

(١٢٠) ضبط النَّووي كلمة (فيُكتبان) في الموضعين بضم الياء، فقال في شرح صحيح مسلم ١٦/ ١٩٣-١٩٤: "يُكتبان في الموضعين بضم أوله، ومعناه: يُكتب أحدهما". لكن أبا الحسن السِّندي في حاشيته على مسند الإمام أحمد -كما في تعليقات الشيخ شعيب الأرنؤوط ومساعديه على مسند الإمام أحمد ٢٦/ ٦٥- خالف ذلك فضبطها بالفتح فقال: "ظاهره أن الضمير للمَلَكين، وإفراد المَلَك فيما سبق لحمله على الجنس، والمراد ملكان، فحيث جاء الإفراد رُوعي اللفظ، وحيث جاء التثنية رُوعي المراد". والحديث مخرج في المسند (١٦١٤٢).

(١٢١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القَدَر، باب كيفية خَلْق الآدمي في بطن أمه...(٢٦٤٤)، واعتمدت نسخة مكتبة كُوْبْريلّي ٢٣٤أ.

(١٢٢) بيّن أبو العباس القرطبي في المُفْهم ٦/ ٦٥٤-٦٥٥ المراد بهذه الجملة وببعض جُمل هذا الحديث فقال: "(قوله: الشقي من شقي في بطن أمه) يعني: أنّ أول مبدأ الإنسان في بطن أمه يَظهر من حاله للملائكة أو لمن شاء الله من خلقه ما سبق في علم الله تعالى من سعادته ومن شقوته ورزقه وأجله وعمله. إذ قد سَبَق كَتْبُ ذلك في اللوح المحفوظ كما دلّ عليه الكتاب والأخبار الكثيرة الصحيحة، وكلُّ ذلك قد سبق به العلمُ الأزليُّ والقضاء الإلهي الذي لا يقبلُ التغيير ولا التبديل، المحيطُ بكل الأمور على التَّعَيُّن والتفصيل. ألا ترى الملائكة كيف تستخرج ما عند الله من علم حال النطفة؟ فتقول: يا رب، ما الرزقُ؟ ما الأجل؟ فيقضي ربُّك ما شاء، أي يُظهر من قضائه وحكمه للملائكة ما سبق به علمه، وتعلّقت به إرادته.

(١٢٣) قال أبو العباس القُرطبي في المُفْهِم ٦/ ٦٥٦: "ونسبة الخلق والتصوير للمَلَك نسبة مجازية لا حقيقية، وإنما صَدَر عنه فعلُ ما في المُضغة...بقدرة الله تعالى وخَلْقه واختراعه". وقال ابن حبان -كما في الإحسان ١٤/ ٥٤ (٦١٧٧)-: "قوله ﷺ: (خَلَق سمعها) من ألفاظ التعارُف، لا أن المَلَك يخلُق".

(١٢٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القَدَر، باب كيفية خَلْق الآدمي في بطن أمه...(٢٦٤٥). وتَمّة روايات أخرى لهذا الحديث عن أبي الطُّفَيل في صحيح مسلم.

وأشير هنا إلى أن أبا العباس القرطبي في المفهم ٦/ ٦٥٥ أرجع اختلاف الروايات في حديث حذيفة الغِفاري بين اثنتين وأربعين ليلة وخمس وأربعين ليلة ونحوِ ذلك إلى شك الرواة، فقال: "هذا كله شك من الرواة".

(١٢٥) إكمال المُعْلِم ٨/ ١٢٧. وثمّة آثار عن بعض الصحابة تؤيد أن الكتابة تكون عقب الأربعين الأولى، قال ابن رجب في جامع العلوم الحِكَم ١/ ١٦٥: "وقد رُوي عن جماعة من الصحابة أن الكتابة تكون في الأربعين الثانية". لكنها آثار ضعيفة.

(١٢٦) إكمال المعلم ٨/ ١٢٧. والكلمة التي بين معقوفين لفظها في المطبوعة: (يصرف)، وذكر المحقق في الحاشية أنها في نسخة: (تصرف). ولعل الصواب ما أثبته. والله أعلم.

(١٢٧) وينظر فتح الباري لابن حجر ١١/ ٤٩٣.

(١٢٨) إكمال المُعْلِم ٨/ ١٢٧.

(١٢٩) المصدر السابق ٨/ ١٢٨.

(١٣٠) كذا قال، والأمر ليس كذلك، لأن لفظ الحديث: "ثم يُرْسَلُ المَلَك فيَنْفخ"، و(ثُم) حرف عطف يفيد التراخي.

(١٣١) المُفْهم ٦/ ٦٥٠.

(١٣٢) هذا لفظ البخاري في كتاب التوحيد من صحيحه (٧٤٥٤).

(١٣٣) فتاوى ابن الصلاح ١٦٦-١٦٧.

(١٣٤) جامع العلوم والحِكَم ١/ ١٦٧.

(١٣٥) المصدر السابق ١/ ١٦٧.

(١٣٦) فتاوى ابن الصلاح ١٦٥.

(١٣٧) في شرح صحيح مسلم ١٦/ ١٩٠-١٩١.

(١٣٨) المُفْهِم ٦/ ٦٥٥-٦٥٦.

(١٣٩) ٧/ ٧٦. وأشار ابن القيم إلى قول يذهب إلى أن المراد من حديث حذيفة الأربعين الثالثة، واستبعده، ففي المصدر السابق: "ويحتمل وجهاً آخر: وهو أن تكون الأربعون المذكورة في حديث حذيفة هي الأربعين الثالثة، وسمى الحمل فيها نطفة، إذ هي مبدؤه الأول. وفيه بُعد، وألفاظ الحديث تأباه". وينظر التبيان في أقسام القرآن لابن القيم ٢١٧ ففيه تأكيد لما سبق.

(١٤٠) ١٠٦.

(١٤١) ٢١٨.

(١٤٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية ٤/ ٢٤١-٢٤٢.

(١٤٣) تهذيب سنن أبي داود ٧/ ٧٦-٧٧. وزدت ما بين المعقوفين من التبيان في أقسام القرآن لابن القيم ٢١٧. وقد اعتمد ابن القَيِّم في كتابه الأخير هذا الجمع ولم يجعله مجرد احتمال، وكذلك فعل في كتابه الآخر طريق الهجرتين وباب السعادتين ١٠٣-١٠٤.

(١٤٤) جامع العلوم والحِكَم ١/ ١٦٦. ويُنظر شرح الأربعين النووية لنجم الدين الطُّوفي ١٨٤.

(١٤٥) التبيان في أقسام القرآن ٢١٨. وقال ابن القيم في طريق الهجرتين ١٠٦: "وهذا...أليق بألفاظ الحديث وأشبه".

(١٤٦) جامع العلوم والحِكَم ١/ ١٥٨.

(١٤٧) جامع العلوم والحِكَم ١/ ١٥٩.

(١٤٨) فتح الباري ١١/ ٤٩٣.

(١٤٩) جامع العلوم والحِكَم ١/ ١٦٢.

(١٥٠) فتح الباري ١١/ ٤٩٠.

(١٥١) شرح صحيح البخاري ٢٣/ ٧٢-٧٣.

(١٥٢) فتح الباري في شرح صحيح البخاري لابن رجب ١/ ٤٨٧.

(١٥٣) جامع العلوم والحِكَم ١/ ١٥٩. وينظر نحوُه في فتح الباري لابن حجر ١١/ ٤٩٠، كما ينظر في هذا المصدر ١١/ ٤٩١.

(١٥٤) خلق الإنسان بين الطب والقرآن ٢١٣، ٢١٨.

(١٥٥) المصدر السابق ٢١٣، ٢٢٣، ٢٣٥-٢٣٦، ٣٣٩.

(١٥٦) خلق الإنسان بين الطب والقرآن ٢٤٩، ٢٥٢-٢٥٣، ٢٧٣، ٣٣٩.

(١٥٧) المصدر السابق ١٧٤، ٣٣٨-٣٤٠.

(١٥٨) المصدر السابق ١٧٤، ٣٤٠.

(١٥٩) المصدر السابق ٣٦١.

(١٦٠) قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية ١/ ١٧٣.

(١٦١) المصدر السابق ١/ ١٧٣-١٧٤. وأقول: لعل المراد بقوله: (مثل ذلك) مثل ذلك الجمع غير المُصَوَّر، أي الذي لم تظهر آدميته.

(١٦٢) المصدر السابق ١/ ١٧٤.

(١٦٣) هذا لفظ البخاري في كتاب التوحيد (٧٤٥٤).

(١٦٤) فتح الباري ١١/ ٤٩٤.

(١٦٥) لم يرد في صحيح البخاري بهذا اللفظ، وتقدم قريباً أحد ألفاظه.

(١٦٦) كتاب القضاء والقَدَر للبيهقي (٧٧)، كما أخرجه البيهقي في كتابه السنن الكبرى (١٥٤٢١)، (٢١٢٨٠).

(١٦٧) جامع العلوم والحِكَم ١/ ١٦٢-١٦٣.

(١٦٨) إكمال المُعْلِم ٨/ ١٢٣-١٢٤.

(١٦٩) جامع العلوم والحِكَم ١/ ١٦٣.

(١٧٠) المصدر السابق ١/ ١٦٣.

(١٧١) فتح الباري ١١/ ٤٩٠.

(١٧٢) الحياة الإنسانية الدنيوية..متى تبدأ؟ ومتى تنتهي؟ بحث طبي ديني ١٨-١٩. وينظر فيه أيضاً ٢٤، ١٢٤.

(١٧٣) الحياة الإنسانية الدنيوية..متى تبدأ؟ ومتى تنتهي؟ بحث طبي ديني ١٩.

(١٧٤) المصدر السابق ٢١. وينظر فيه أيضاً ١٢٥.

(١٧٥) قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية ١/ ١٨٢. وينظر فقه القضايا الطبية المعاصرة للقره داغي والمحمدي ٤٣٩.

(١٧٦) يقصد حديث حُذيفة الغِفاري المتقدم، الذي فيه: (يدخل الملك على النطفة بعدما تستقر في الرحم بأربعين...).

(١٧٧) قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية ١/ ١٨٦. ويُنظر شرح الأربعين النووية لنجم الدين الطُّوفي ١٨٤.

(١٧٨) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الحيض، باب قول الله: {مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ}(الحج:٥) (٣١٨)، وكتاب الأنبياء صلوات الله عليهم، باب خلق آدمَ صلوات الله عليه وذريَّته (٣٣٣٣)، وكتاب القَدَر، باب١ (٦٥٩٥)، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القَدَر، باب كيفية خَلْق الآدمي في بطن أمه...(٢٦٤٦) واللفظ له، واعتمدت نسخة مكتبة كُوْبْريلّي.

(١٧٩) جامع العلوم والحِكَم ١/ ١٦٦.

(١٨٠) أخرجه بإسناد صحيح أبو يعلى في مسنده (٥٧٧٥)، وابن حبان في صحيحه -الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان- (٦١٧٨). وأخرج نحوه عن أبي ذر ﷺ عثمان الدارمي في الرد على الجهمية (٩٤)، وجعفر الفريابي في القَدَر (١٢٣).

وينظر في كتاب خلق الإنسان بين الطب والقرآن ٣٣١ صورة معبِّرة، فيها النقش البديع والتخطيط العجيب على جبين الجنين وما بين عينيه في الشهر الرابع، ثم يُغطى هذا النقش بطبقة دهنية في الشهر الخامس، ولا يتماثل اثنان من البشر فيه. ويُظن أنه عبارة عن تلك الكتابة التي أشير إليها في الحديث. وينظر المصدر السابق أيضاً ٢٣٢-٢٣٣.

(١٨١) صحيح ابن حبان (الإحسان) ١٤/ ٥٤.

(١٨٢) جامع العلوم والحِكَم ١/ ١٦٧.

(١٨٣) فتح الباري ١١/ ٤٩٤.

(١٨٤) أخرجه البخاري في صحيحه مطوَّلاً عن سهل بن سعد السّاعدي رضي الله عنهما: كتاب القَدَر، باب العملُ بالخواتيم (٦٦٠٧).

(١٨٥) أخرجه البخاري في صحيحه مطوَّلاً عن سهل الساعدي ﷺ: كتاب الرقاق، باب الأعمال بالخواتيم وما يُخاف منها (٦٤٩٣).

وقد أخرج مسلم هذا الحديث في صحيحه مطوّلاً عن سهل الساعدي ﷺ: كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه...(١١٢)، وكذلك مختصراً: كتاب القَدَر، باب كيفية خَلْق الآدمي في بطن أمه...(بعد ٢٦٥١)، ولفظه فيهما: "إن الرجل ليعملُ عملَ أهل الجنة فيما يبدو للناس، وهو من أهل النار، وإن الرجل ليعملُ عمل أهل النار فيما يبدو للناس، وهو من أهل الجنة". ولم يذكر مسلم موضع الشاهد.

(١٨٦) عارِضة الأَحْوذي ٨/ ٣٠٢-٣٠٣.

(١٨٧) فتح الباري ١١/ ٤٩٦.

(١٨٨) إكمال المُعْلِم ٨/ ١٢٨.

(١٨٩) المُفْهم ٦/ ٦٥٣-٦٥٤. وقال ابن حجر في فتح الباري ١١/ ٤٩٥ في حديث سهل ﷺ مؤكداً ما ذكره أبو العباس القرطبي: "وهو محمول على المنافق والمرائي، بخلاف حديث الباب - (يعني حديث ابن مسعود ﷺ)- فإنه يتعلق بسوء الخاتمة". لكن ابن رجب لم يقيِّد حديث سهل ﷺ بالنفاق والرياء والسُّمعة، فقال في جامع العلوم والحِكَم ١/ ١٧٢-١٧٣: "وقوله: (فيما يبدو للناس) إشارة إلى أن باطن الأمر يكون بخلاف ذلك، وأن خاتمة السوء تكون بسبب دسيسة باطنة للعبد لا يطلع عليها الناس، إما من جهة عمل سيء ونحو ذلك. فتلك الخصلة الخفية توجب سوء الخاتمة عند الموت، وكذلك قد يعملُ الرجل عمل أهل النار وفي باطنه خصلة من خصال الخير، فتغلب عليه تلك الخصلة في آخر عمره، فتوجب له حُسْنَ الخاتمة".

(١٩٠) شرح صحيح مسلم ١٦/ ١٩٢.

(١٩١) جامع العلوم والحِكَم ١/ ١٧٣.

(١٩٢) فتح الباري ١١/ ٤٩٧.

(١٩٣) رواه عن النبي ﷺ جماعة من الصحابة، منهم أنس بن مالك ﷺ، وقد أخرج حديثه أحمد في مسنده (١٢١٠٧) و(١٣٦٩٦)، والترمذي في جامعه: أبواب القَدَر، باب ما جاء أن القلوب بين أصبعي الرحمن (٢٢٧٧)، وقال: "هذا حديث حسن".

(١٩٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التفسير، سورة {وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى} (٤٩٤٥-٤٩٤٩)، وكتاب الأدب، باب الرجل يَنْكُتُ الشيء بيده في الأرض (٦٢١٧)، وكتاب القَدَر، باب {وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَراً مَّقْدُوراً} الأحزاب: ٣٨ (٦٦٠٥)، وكتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: {وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ} القمر: ١٧، ٢٢، ٣٢، ٤٠ (٧٥٥٢). وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القَدَر، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه...(٢٦٤٧). واللفظ للبخاري في الرواية (٤٩٤٩).

(١٩٥) جامع العلوم والحِكَم ١/ ١٦٩.

(١٩٦) فتح الباري ١١/ ٤٩٩.

(١٩٧) المصدر السابق ١١/ ٥٠٦. وينظر فيه أيضاً ١١/ ٥٠١.

(١٩٨) المصدر السابق ١١/ ٤٨٦.

(١٩٩) أخرجه مُطوَّلاً أبو بكر الآجُرِّي في كتابه الشريعة (٤٢٢)، (٥٤٧).

(٢٠٠) جامع بيان أخذ العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله لابن عبدالبر ٢/ ١٣٣. كذا سمى ابن عبدالبر كتابه هذا في كتابه الآخر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ٢/ ٢٨.

(٢٠١) الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمّنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار ٩/ ٥٤٦. ومثله في شرح صحيح البخاري لابن بطّال ١٠/ ٣٠١-٣٠٢، وقريب منه في التمهيد ١٨/ ١٨.

(٢٠٢) أخرجه ابن عساكر في ترجمة مسلم بن يسار من كتابه تاريخ مدينة دمشق ٥٨/ ١٤٥.

(٢٠٣) أخرجه ابن عبدالبر في الاستذكار ٩/ ٥٤٦. ودُكرت هذه القصة في شرح صحيح البخاري لابن بطّال ١٠/ ٣٠١، ونقلها مغلطاي في إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٠/ ٣٨٠ عن تاريخ المنتجالي.

(٢٠٤) فتح الباري لابن حجر ١١/ ٤٩٧.

(٢٠٥) المصدر السابق ١١/ ٤٩٧ بتصرف يسير.

(٢٠٦) شرح مِشكاة المصابيح ٢/ ٥٣٤. وقد نقل الطِّيْبي هذه الفوائد عن أحد العلماء. وهذه المعاني ذكرها أيضاً ابن حجر في فتح الباري ١١/ ٤٩٧.

(٢٠٧) فتح الباري لابن حجر ١١/ ٤٩٨.

(٢٠٨) فتح الباري لابن حجر ١١/ ٤٩٨.

(٢٠٩) المصدر السابق ١١/ ٤٩٩.

(٢١٠) شرح صحيح البخاري لابن بطّال ١٠/ ٢٩٦-٢٦٧، ونقله عن المُهَلَّب.

(٢١١) فتح الباري لابن حجر ١١/ ٤٩٨.

(٢١٢) المصدر السابق ١١/ ٤٩٨-٤٩٩.

(٢١٣) المصدر السابق ١١/ ٤٩٩.

(٢١٤) شرح صحيح مسلم للنووي ١٦/ ١٩٢ بتصرف يسير.

(٢١٥) إكمال المُعْلِم بفوائد مسلم ٨/ ١٢٨.

(٢١٦) فتح الباري لابن حجر ١١/ ٤٩٧.

(٢١٧) إكمال المُعْلِم بفوائد مسلم ٨/ ١٢٨.

(٢١٨) المعين على تفهُّم الأربعين ١٥٠.

(٢١٩) أعلام الحديث للخَطّابي ٢/ ١٤٨٣. والكلمة الأخيرة من هذا النص جاءت في مطبوعة أعلام الحديث بلفظ (التأدية)، ونقلها الطِّيْبي عنه في شرح مِشكاة المصابيح ٢/ ٥٣٥ بلفظ (البداية)، وما أثبته أعلاه فمن فتح الباري لابن حجر ١١/ ٤٩٧ نقلاً عن الخَطّابي.

(٢٢٠) فتح الباري لابن حجر ١١/ ٤٩٧.

(٢٢١) المصدر السابق ١١/ ٤٩٧.

(٢٢٢) المُفْهِم ٦/ ٦٥٤. والحديث رواه عن النبي ﷺ غيرما صحابي، منهم أبو هريرة ﷺ، وقد أخرجه من طريقه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل (٦٤٦٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى (٢٨١٦)، وله عنده أسانيد متعددة.

(٢٢٣) فتح الباري لابن حجر ١١/ ٤٩٨.

(٢٢٤) المعين على تفهُّم الأربعين ١٤٩.

(٢٢٥) فتح الباري لابن حجر ١١/ ٤٩٩.

(٢٢٦) المصدر السابق ١١/ ٤٩٨.

(٢٢٧) المصدر السابق ١١/ ٤٩٨.

(٢٢٨) المصدر السابق ١١/ ٤٩٧.

(٢٢٩) المصدر السابق ١١/ ٤٩٨.

(٢٣٠) المعين على تفهُّم الأربعين ١٤٩.

فهرس المصادر والمراجع

١- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (ت٣٥٤هـ)، لابن بَلْبان (ت ٧٣٩ هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ببيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

٢- إرشاد السّاري لشرح صحيح البخاري لشهاب الدين القَسْطَلاّني (ت٩٢٣هـ)، دار الفكر ببيروت.

٣- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرحُ ذلك كله بالإيجاز والاختصار لابن عبد البر (ت٤٦٣هـ)، تحقيق حسان عبدالمَنّان ومحمود القيسية، مؤسسة النداء بأبو ظبي، الطبعة الرابعة ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م.

٤- الأسماء والصفات لأبي بكر البيهقي (ت٤٥٨هـ)، تحقيق عبد الله الحاشدي، مكتبة السوادي بجُدّة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.

٥- الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العَسْقلاني (ت٨٥٢هـ)، دار الفكر ببيروت، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.

٦- إعراب الأربعين حديثاً النووية لحسني عبد الجليل يوسف، مؤسسة المختار بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

٧- إعراب ما يُشكل من ألفاظ الحديث النبوي لأبي البقاء العُكْبَري (ت٦١٦هـ)، تحقيق عبد الحميد هنداوي، مؤسسة المختار بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

٨- أعلام الحديث -شرح صحيح البخاري- لأبي سليمان الخَطّابي (ت٣٨٨هـ)، تحقيق محمد بن سعد آل سعود، مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٨م.

٩- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال لمغلطاي (ت٧٦٢هـ)، تحقيق عادل بن محمد وأسامة بن إبراهيم، دار الفاروق الحديثة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.

١٠- إكمال المُعْلِم بفوائد مسلم للقاضي عياض (ت٥٤٤هـ)، تحقيق يحيى إسماعيل، دار الوفاء بالمنصورة بمصر، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

١١- تاريخ الإسلام ووَفَيَات المشاهير والأعلام لشمس الدين الذَّهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي ببيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

١٢- تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها لابن عساكر الدمشقي (ت٥٧١هـ)، تحقيق عمر العَمْروي، دار الفكر ببيروت، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.

١٣- تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قُطّانها العلماء من غير أهلها وواردیها للخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، تحقيق بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي ببيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.

١٤- التبيان في أقسام القرآن لابن القيم (ت٧٥١هـ)، دار الفكر ببيروت.

١٥- التفسير (جامع البيان عن تأويل آي القرآن) للطبري (ت٣١٠هـ)، تحقيق عبدالله بن عبدالمحسن التركي، بالتعاون مع مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، دار هَجَر بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.

١٦- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر (ت٤٦٣هـ)، تحقيق مصطفى العلوي وآخرين، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالرباط، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

١٧- التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح لبدر الدين الزركشي (ت٧٩٤هـ)، تحقيق يحيى بن محمد الحكمي، مكتبة الرشد بالرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

١٨- تهذيب سنن أبي داود لابن قَيِّم الجوزية (ت٧٥١هـ)، تحقيق أحمد شاكر ومحمد حامد الفقي، دار المعرفة ببيروت.

١٩- التوحيد ومعرفة أسماء الله عز وجل وصفاته على الاتفاق والتفرد لأبي عبد الله بن مَنْدَه (ت٣٩٥هـ)، تحقيق علي بن محمد الفقيهي، مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

٢٠- التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقّن (ت٨٠٤هـ)، تحقيق دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بقطر، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

٢١- الجامع (الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل) لأبي عيسى التِّرمذي (ت٢٧٩هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط وغيره، دار الرسالة العالمية بدمشق، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.

٢٢- جامع بيان أخذ العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله لابن عبد البر (ت٤٦٣هـ)، تحقيق أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي بالدمام في السعودية، الطبعة السابعة ١٤٢٧هـ.

٢٣- جامع العلوم والحِكَم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكَلِم لابن رجب الحنبلي (ت٧٩٥هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة ببيروت، الطبعة الرابعة ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.

٢٤- الحياة الإنسانية الدنيوية..متى تبدأ؟ ومتى تنتهي؟ بحث طبي ديني لمحمد علي البار، دار القلم بدمشق، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

٢٥- خلق الإنسان بين الطب والقرآن لمحمد علي البار، الدار السعودية بجُدّة، الطبعة الثانية عشرة ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

٢٦- الدر المنثور في التفسير بالمأثور لجلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق عبدالله بن عبدالمحسن التركي بالتعاون مع مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، مركز هَجَر بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

٢٧- الرد على الجهمية لعثمان بن سعيد الدارمي (ت٢٨٠هـ)، تحقيق بدر البدر، دار ابن الأثير بالكويت، الطبعة الثانية ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

٢٨- السنن لأبي داود السِّجِسْتاني (ت٢٧٥هـ)، تحقيق محمد عَوّامة، دار القِبلة للثقافة الإسلامية بجُدّة ومؤسسة الريان ببيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

٢٩- السنن لابن ماجَهْ (ت٢٧٣هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط وغيره، دار الرسالة العالمية بدمشق، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.

٣٠- السنن الكبرى للبيهقي (ت٤٥٨هـ)، تحقيق محمد عطا، دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

٣١- السنن الكبرى لأبي عبدالرحمن النسائي (ت٣٠٣هـ)، حُقق بإشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ببيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.

٣٢- شرح الأربعين النووية لنجم الدين الطُّوفي (ت٧١٦هـ)، تحقيق كامل الحسيني، دار البصائر بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.

٣٣- شرح السنة لأبي محمد البغوي (ت٥١٦هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي ببيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م.

٣٤- شرح صحيح البخاري (الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري) للكَرْماني (ت٧٨٦هـ)، صَوّرَته دار الفكر ببيروت عن الطبعة المصرية القديمة.

٣٥- شرح صحيح مسلم (منهاج المحدثين وسبيل طالبيه المحققين في شرح صحيح الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج) لمحيي الدين النووي (ت٦٧٦هـ)، دار الفكر ببيروت، الطبعة الثالثة ١٣٩٨هـ.

٣٦- شرح مِشكاة المصابيح (الكاشف عن حقائق السنن) لشرف الدين الطِّيْبي (ت٧٤٣هـ)، تحقيق عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار الباز بمكة المكرمة والرياض، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

٣٧- شرح مشكل الآثار لأبي جعفر الطحاوي (ت٣٢١هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ببيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

٣٨- الشريعة لأبي بكر الآجُرِّي (ت٣٦٠هـ)، تحقيق عبد الله الدميجي، دار الوطن بالرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

٣٩- الصحيح (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه) لأبي عبد الله البخاري (ت٢٥٦هـ)، اعتناء محمد زهير الناصر، دار طَوْق النجاة ببيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٤٠- الصحيح (المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله ﷺ) لمسلم بن الحَجّاج (ت٢٦١هـ)، نسخة مكتبة كُوْبْريلّي بإستنبول (٣٦٦). ونشرة مكتبة الرُّشْد بالرياض، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

٤١- طريق الهجرتين وباب السعادتين لابن قَيِّم الجوزية (ت٧٥١هـ)، دار مكتبة الحياة ببيروت، ١٩٨٠م (١٤٠٠هـ).

٤٢- عارضة الأَحْوَذي لشرح صحيح الترمذي لأبي بكر بن العربي (ت٥٤٣هـ)، دار الكتاب العربي ببيروت.

٤٣- عُمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين العيني (ت٨٥٥هـ)، اعتناء إدارة الطباعة المُنيرية، صَوَّرَتها دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي ببيروت.

٤٤- الفتاوى لأبي عمرو بن الصلاح (ت٦٤٣هـ)، تحقيق موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم وعالم الكتب ببيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

٤٥- فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تحقيق عبد القادر شَيْبة الحَمْد، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.

٤٦- فتح الباري في شرح صحيح البخاري لابن رجب الحنبلي (ت٧٩٥هـ)، تحقيق طارق بن عوض الله، دار ابن الجوزي بالدمام في السعودية، الطبعة الثالثة ١٤٢٥هـ.

٤٧- الفتح المبين بشرح الأربعين لابن حجر الهَيْتَمي (ت٩٧٤هـ)، اعتنى به أحمد المحمّد وقصي الحلاّق وأنور الشيخي، دار المنهاج بجُدّة، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٨م.

٤٨- فقه القضايا الطبية المعاصرة..دراسة فقهية طبية مقارَنَة لعلي القره داغي وعلي المحمدي، دار البشائر الإسلامية ببيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

٤٩- القاموس المحيط للفيروزاباذي (ت٨١٧هـ)، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة ببيروت، الطبعة السادسة ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

٥٠- القَدَر لجعفر بن محمد الفريابي (ت٣٠١هـ)، تحقيق عبدالله المنصور، أضواء السلف، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٥١- القضاء والقَدَر لأبي بكر البيهقي (ت٤٥٨هـ)، تحقيق محمد بن عبد الله آل عامر، مكتبة العبيكان بالرياض، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

٥٢- قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية، إعداد جمعية العلوم الطبية الإسلامية المنبثقة عن نِقابة الأطباء الأردنية، دار البشير بعَمّان، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.

٥٣- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية (ت٧٢٨هـ)، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وابنه محمد، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالسعودية، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

٥٤- المسند لأحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط وجماعة، مؤسسة الرسالة ببيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٥٥- المسند لأبي يعلى الموصلي (ت٣٠٧هـ)، تحقيق حسين أسد، دار المأمون بدمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

٥٦- معالم السنن -شرح سنن أبي داود- لأبي سليمان الخَطّابي (ت٣٨٨هـ)، اعتناء محمد راغب الطّبّاخ، المطبعة العلمية بحلب، الطبعة الأولى ١٣٥٢هـ/ ١٩٣٤م.

٥٧- المعجم الكبير لأبي القاسم الطبراني (ت٣٦٠هـ)، تحقيق حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية بالقاهرة، الطبعة الثانية.

٥٨- المعين على تفهُّم الأربعين لابن المَلَقّن (ت٨٠٤هـ)، تحقيق دَغَش العجمي، مكتبة أهل الأثر بالكويت، الطبعة الأولى ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م.

٥٩- مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني (توفي في الربع الأول من القرن الخامس الهجري)، تحقيق صفوان داوودي، دار القلم بدمشق والدار الشامية ببيروت، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٦٠- المُفْهِم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم لأبي العباس القرطبي (ت٦٥٦هـ)، تحقيق محيي الدين مستو وجماعة، دار ابن كثير بدمشق وبيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

٦١- المنهج المبين في شرح الأربعين لتاج الدين الفاكهاني (ت٧٣١هـ)، تحقيق شَوْكَت بن رِفْقي بن شَوْكَت، دار الصميعي بالرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

٦٢- النهاية في غريب الحديث والأثر لمجد الدين بن الأثير (ت٦٠٦هـ)، اعتناء علي بن حسن الحلبي، دار ابن الجوزي بالدمام من السعودية، الطبعة الرابعة ١٤٢٧هـ.